الإعلام العربي ودوره في دعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

«الثقافي للطفولة» يطلق «الشاعر الواعد» بين طلبة المدارس

البحرين تسير على خطى التجارب الحقوقية الناجحة

الصحيفة

NHRC
اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

مجلة حقوقية دورية تصدر عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر - العدد الخامس عشر - مارس ٢٠١٣

unicef

تساؤلات حول حقوق الطفل

المري: قطر حريصة على دعم وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

الدفاع عن حقوق الإنسان..حق وواجب

موقف الإسلام من التمييز بين الرجل والمرأة

العطية: تستقبل وفد منظمة العفو الدولية

برنامج للربط الإلكتروني بين مؤسسات المجتمع المدني

NHRC

اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان
National Human Rights Committee

معاً لمكافحة التميز العنصري

اليوم الرياضي للدولة ...
ليس إجازة للاسترخاء

في منتصف الشهر الماضي احتفلت دولة قطر بمؤسساتها الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني باليوم الرياضي للدولة في موسمه الثاني. والذي جاء أكثر تنظيماً وتأسيساً من سابقه في الموسم الأول. الأمر الذي يعد ظاهرة صحية تشير إلى أننا نمضي في الطريق السليم بخطوات ثابتة ومتطورة إلى الأحسن، مما يجعنا نأمل أن يكون الموسم القادم أكثر تفاعلاً جماهيريا، تنظيماً في فعالياته المختلفة.

وهذا اليوم المتفرد يجعلنا نشيد بالرؤية العميقة والثاقبة التي تتمتع بها القيادة الحكيمة للدولة، حيث أن حكومتنا الرشيدة بقيادة مقام حضرة صاحب السمو الشيخ/ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى وولي عهده الأمين سمو الشيخ/ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني، لم تترك شاردة أو واردة يمكن أن ترضي طموحات الشعب القطري والأخوة المقيمين بدولة قطر إلا وضمنته في الرؤية الوطنية للعام ٢٠٣٠م، ليتمتع كل من يحيا تحت سماء دولة قطر بكافة الحقوق التي تتحقق فيها عزة الإنسان وكرامته.

وبلا ريب فإن اهتمام قيادة الدولة الرشيدة بإدماج الرياضة ضمن سلوكنا اليومي يجعل دولة قطر مركزاً لانطلاقة النهضة الرياضية في العالم العربي الذي ظل طوال تاريخه الرياضي يتذيل قوائم المنافسات العالمية. فنحن نأمل من هذا المنطلق أن يكون اليوم الرياضي للدولة بمثابة تذكير بأهمية أن تكون الرياضة حاضرة معنا في كل حركاتنا وسكناتنا وليست مجرد ذكرى سنوية للاستراخاء ، لأن البعض باتوا يعدونه إجازة استراحة عن العمل ولكنها في الواقع جزء لا يتجزأ من الدوام اليومي، لأن الرياضة تجدد الطاقة وتحي الخلايا الخاملة في جسم الإنسان من حيث الفوائد الصحية والبدنية التي نكتسبها من ممارسة الرياضة من ناحية، والخروج عن الروتين اليومي والرتابة من ناحية أخرى.

ذلك إلى جانب أن الجميع يتفق على أن الرياضة سلوك صحي يجب الالتزام بها والمداومة عليها، والحق في الرياضة لا يقل عن الحق في الحياة نفسها حيث أن كثيراً من الدراسات أثبتت إن عدم ممارسة الرياضة سبباً رئيسياً من أسباب الوفاة والأمراض المزمنة.

ولكل ذلك فنحن ندعو كل فئات المجتمع بدولة قطر إلى ضرورة الاستفادة القصوى من إجازة اليوم الرياضي للدولة واستثماره فيما يعود بالنفع لنا في حياتنا اليومية، ونتوجه بالشكر مجدداً لقيادة الدولة التي جعلت من قضية الاستثمار في الإنسان محوراً رئيسياً في رؤيتها الوطنية ٢٠٣٠م.

والله ولي التوفيق،،،

مريم بنت عبد الله العطية
مدير التحرير

إقرأ في هذا العدد

المحتويات

خلال ندوة «الحق في البيئة» المصاحبة لمؤتمر التغيير المناخي

عبيدان: الأسرة الدولية أجمعت على ضرورة حق الإنسان في بيئة آمنة

الدوحة - الصحيفة

اللجنة تشارك بنشاطات اليوم الرياضي للدولة

21

د. المري يدعو المواطنين للعمل بتفان لرفعة وشموخ قطر 7

خلال أعمال مؤتمر تعزيز دور المرأة الذي عقد في الكويت

جوهرة آل ثاني: المرأة القطرية تتمتع بتشجيع القيادة السياسية

11

أشاد بالجهود الإنسانية التي قدّمتها دول الخليج للاجئين السوريين..

عثمان: مشروعات التمويل الصغيرة وتوفير التعليم أبرز تحدياتنا

26

الصحيفة

مجلة حقوقية دورية تصدر عن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر

العدد الخامس عشر مارس 2013

رئيس التحرير:

د. حمدة حسن السليطي

مدير التحرير:

مريم العطية

الإعداد والتحرير:

مريم السويدي

مها العلي

ضياء عباس

الخط الساخن:

+974 66626663

راسلنا على العنوان التالي:

المحرر- مجلة الصحيفة

صندوق بريد -24104 الدوحة

تليفون:

+974 44048844

فاكس:

+974 44444013

عناوين التواصل للجنة

https://twitter.com/qatarnhrc

qatarnhrc@

www.facebook.com/QatarNhrc

nhrcqatar

تحتفظ مجلة الصحيفة بحق تحرير ونشر المراسلات التي تأتي إليها من المساهمين، كما أن وجهات النظر والآراء الواردة بالخطابات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن وجهات نظر وآراء إدارة المجلة.

من المكتبة

ملخص كتاب

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: مقالات وأوراق عمل

المؤلف:
مجموعة مؤلفين

الناشر:
المركز الدنماركي لحقوق الإنسان – تاريخ النشر ٢٠٠١

إعداد: مها العلي
باحثة في حقوق الإنسان

الكتاب عبارة عن مجموعة مقالات حول مهام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتطويرها، و يقع الكتاب في 265 صفحة مقسم إلى موضوعات رئيسية وهي: مقالات عامة عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وعن حقوق الانسان في السياق الأوروبي، و حقوق الإنسان في السياق الأسيوي، حقوق الإنسان في السياق الأفريقي، وتجربة مؤسسات تلقي الشكاوي أو مؤسسات حقوق الإنسان في امريكا اللاتينية.

يتناول الكتاب في بدايته مقالة عن المعايير المنظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تسمى بمبادئ باريس، والخلفية التاريخية لها واستعراض بعض المؤسسات التي أنشئت قبل وبعد مبادئ باريس، والجزائية.

كما يتناول فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وهي كذلك استقلاليتها عن السلطة التنفيذية الحكومة شرط مسبق لفعالية تشغيل المؤسسة ومصداقيتها، وكما لا يزال الأساس الدستوري أو التشريعي للمؤسسة الوطنية أول ضمان لقوة عمل المؤسسة من الجانب القانوني، والتأكيد على أن الموظفين العاملين في المؤسسات الوطنية هم مفتاح أدائها الجيد، وكما ينبغي توفر أمكانية الوصول إلى المؤسسة الوطنية، فالمؤسسة التي يتعذر الوصول إليها تصبح غير فعالة، كما ينبغي على المؤسسات الوطنية أن تنمي وتعمق علاقة العمل التي تتبعها مع شتى أجهزة المجتمع المدني واعتبارها شريكة في العمل اليومي للمؤسسة، وتعتبر العلاقات التي تقيمها المؤسسات الوطنية بأجهزة التنسيق الدولية أحد أهم الأبعاد فيهامة لعمل تلك المؤسسات.

وقد عرض هذا الكتاب مقالة عن مدى أسهام إجراءات تعيين وإقالة الأعضاء الرئيسين في ضمان استقلال المؤسسات الوطنية في ثلاث مؤسسات وطنية وهي: المؤسسات الهندية، والغانية، والدنماركية، ومدى تطابقها مع مبادئ باريس.

كما يعرض دراسة تتعلق بإختصاصات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والشكاوي المقدمة إليها، في ست مؤسسات: كندا، استرالية، وجنوب افريقية، وغانا، والهند، والدنمارك، ويقصد باختصاص المؤسسات الوطنية، هي مجالات العمل التي يعهد للمؤسسة القيام بها.

كما عرض مقالة عن العلاقة بين المؤسسات الوطنية والمحاكم للحايلة، وما هي الادخارات التي تتخذها مؤسسات حقوق الإنسان للتعامل مع الشكاوي ومدى السلطات الممنوحة لها في هذا المجال. كما عرض مقالة أخرى عن تجارب المؤسسات الوطنية الأوروبية لحقوق الإنسان، وتحدث هذه المقالة عن مفهوم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتناقش، ويجدر الهام الأساسية المتوجبة بها كما تحدث عنها مبادئ باريس وتبين بأمثلة عديدة كيفية تنفيذ هذه المهام في السياق الأوروبي.

ويتحدث الكتاب كذلك عن التعاون الإقليمي بشأن حقوق الإنسان في منطقة آسيا والباسيفيك، وبالتحديد منتدى دول آسيا والباسيفيك للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من حيث النشأة، والأهداف، والعضوية، والتمويل التالي، والأنشطة، واللقاءات السنوية، والمجلس الاستشاري للقانونين، والتحديات التي تواجه المنتدى، وأهم الإنجازات.

وفي سياق الحديث عن حقوق الإنسان في آسيا يعرض الكتاب مقالة عن اللجنة الوطنية الهندية لحقوق الإنسان ومواضيعه القوة والضعف، ومن تمثلها ومدى استقلاليتها ومهام اللجنة ووظائفها الرقابية، والاستشارية، والتثقيفية.

وينتقل الكتاب إلى مقالة تتعلق بي حماية حقوق الإنسان في أوغندا واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان، من حيث النشأة ومدى تطابقها مع مبادئ باريس، والحديث كذلك عن اللجنة الفنية لحقوق الإنسان والعدالة ومقارنة اللجنة فيما يتعلق بمبادئ باريس من حيث الاستقلالية، والاختصاصات ومدى تعاونها مع المنظمات الغير الحكومية ذات الصلة بحقوق الإنسان. وفي الشق الأخير من الكتاب اندرجت مقالة عن مؤسسات تلقي الشكاوي بأمريكا اللاتينية، المعايير الدنيا لوجودها، والدور الذي قام به معهد حقوق الإنسان الخاص بالأمريكيتين في تعزيز دعم الديمقراطية وكذلك الدعوى القانني لإنشاء مؤسسات تلقي الشكاوي أو مفوضيات لحقوق الإنسان وتدريب العاملين فيها، الشروط الأساسية لوجود مؤسسات تلقي الشكاوي.

37

الحويل: دعوة سمو الأمير تعزز دور الجهات الإدارية في خدمة المواطنين

8

حقوق الإنسان من حولنا

خلال استعراض تقريرها السنوي أمام مجلس حقوق الإنسان

بيلاي تؤكد ضرورة أن تكون حقوق الإنسان جوهر عمل الأمم المتحدة

قالت المفوضة السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي إن التحديات الكبرى أمام العالم والتي تتراوح من الصراع المسلح إلى الأزمة الاقتصادية تتطلب استجابة قوية من المجتمع الدولي.

وندى استعرضتها للتقرير السنوي أمام مجلس حقوق الإنسان حذرا من تلك الاستجابة بشكل ينعكس على قرارات الهيئات الحكومية الدولية وفي أبعاد عمل المنظمة هذا هو الهدف الجوهري لأمم المتحدة وإن التشابكات الجارية حول أجندة التنمية لما بعد عام 2015 توفر منتدى مهما لتحقيق التقدم" وشجعت بيلاي مجلس حقوق الإنسان على القيام بدوره في هذه المناقشات حتى توضح حقوق الإنسان في قلب جداول أعمال المنظمة في مجالات السلم والأمن والتنمية والشئون الإنسانية.

واستعرضت بيلاي بعض أحداث العام الماضي، ومنها الأزمات في سوريا وفلسطين ومالي ومنطقة الساحل وجمهورية الكونغو الديموقراطية والتي أدت إلى مقتل الآلاف وتشريد الكثيرين وحدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وأضافت قائلة "إن الأوضاع في مصر وليبيا وتونس واليمن دخلت مراحل جديدة معقدة وحساسة، تذكرنا بأن التحولات الاجتماعية والسياسية الكبرى للفاجئة ليست سهلة أبدا وبضرورة القيام بمزيد من العمل لضمان سيادة الديموقراطية وحقوق الإنسان".

مشاركات

بهدف تيسير الوصول للمنشآت الصحية

الأعلى للصحة يُصدر خارطة قطر الصحية

أصدر المجلس الأعلى للصحة بالتعاون مع وزارة البلدية والتخطيط العمراني خارطة قطر الصحية، بهدف تسهيل الوصول للمنشآت الصحية في الدولة وتعريف المستفيدين بمختلف الخدمات الصحية والمشاكل التي تواجه الناشئة في هذا المجال.

وقال د. حمال راشد الخنجي مدير إدارة جودة الرعاية الصحية بمكتبة الرئيس بالمجلس الأعلى للصحة إن هذا المشروع تم بالتنسيق مع الجهات المعنية بالخدمات في الدولة وأشار إلى المشروع عبارة عن دليل خاص بالمنشآت الصحية في دولة قطر حيث تشمل خارطة مرسوم فيها الدوائر والمنشآت الصحية من المستشفيات، عيادات مراكز صحية، مجمعات طبية، صيدليات.

وأكد الدكتور الخنجي أن أن المجلس الأعلى للصحة يسعى من خلال إصدار هذه الخارطة إلى توفير كافة سبل الدعم وإرشاد المجتمعي والتعاون مع الدولة والتزامن مع تحديد والتعرف على كيفية الوصول بسهولة إلى كافة المنشآت الصحية المعدة والخاصة، وقد تم بناءها الآف الفتح من الخارطة التي يتم توزيعها في أماكن عدة من الدوحة، وقد تم بناءها وهي تبين أماكن المنشآت الصحية الأولية مثل المراكز الصحية والمستشفيات العامة والخاصة والعيادات الخاصة، ومؤسسات حمد الطبية، ومؤسسة الرعاية الصحية الأولية، ومقار الدوحة الدولي والمعاهد التجارية، ومراكز الدوحة الرياضية أخرى قادمة.

ويذكر أن هذا المشروع جاء تأييدا لجهود حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى، وهي الاتصال والإتصال للصحة، وهي الاتصال والإتصال والتحول، والشئون إلكترونية، وأيضا المراكز الصحية بالمدن عن مركز تعليم المعلومات الجغرافية لوزارة البلدية والتخطيط العمراني، ويستخدم هذه الخارطة الأعلى للصحة من خلال الكترونية للهواتف الذكية تحديد نص الهدف في التنقل الفرب.

19

على خلفية محاكمة إكديم إزيك

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تنتقد حصار «العيون»

قالت «الجمعية المغربية لحقوق الإنسان» أن أعداد كبيرة من القوات الأمنية بالزي الرسمي والمدني والقوات المساعدة والجيش انتشرت بالمدن أمس، مدينة العيون بعد صدور الأحكام ضد معتقلي أحداث «إكديم إزيك» يوم السابع عشر من شهر فبراير الماضي.

ووصف بيان صادر عن مكتب الجمعية بالمدينة ما يحدث بـ«الحصار الأمني»، وذكرت أن هذا الحصار الذي تشهده المدينة، «أثار حالة حظر تجوال غير معلنة تحظرت في خلو أغلب شوارع المدينة»، وطالب بفك الحصار الأمني المفروض على المدينة.

وزاد البيان الذي وصل موقع "كلم كوم" نسخة منه، أن منازل المعتقلين تمت محاصرتها بأعداد كبيرة من القوات الأمنية التي قامت «بتهجوم على بعض هذه المنازل بالحجارة والأعداد، على قاطنيها وتكسير الأبواب والنوافذ وعدادات الكهرباء. كما سجل البيان توقيف مواطنين من طرف رجال الأمن في أحياء متعددة من المدينة.

من جهة أخرى ندد بيان الجمعية بـ«الحملات الإعلامية» التي وصفتها بـ«الشوفينية والتضريرية للمدينة التي استهدفت المواطنين الصحراويين منذ تفكيك المخيم». وفي أول تعليق للجمعية على الأحكام الصادرة من المحكمة العسكرية بالرباط ضد معتقلي أحداث "إكديم إزيك" ووصفها بأنها "أحكام قاسية" و"ذات طبيعة انتقامية وزجرية تهدف إلى التأثير على المواقف السياسية للمعتقلين من النزاع في الصحراء، والتي لا تتماشى والموقف الرسمي للدولة المغربية من ذات النزاع"، مشيرا إلى أن "أثناء المعتقلين بشدة حقوقيت وجمعويين ساهم بعضهم في تأطير وتنظيم احتجاجات سلمية داخل مخيم (اكديم إزيك) ويبنى بعضهم موقف حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير كما عبروا عن ذلك خلال محاكماتهم.

وطالب بيان الجمعية بالغاء الأحكام الصادرة في حق المعتقلين وبإطلاق سراحهم والقطع مع ظاهرة الاعتقال السياسي كما دعا إلى تفعيل "الشكايات التي ما فتئت تتوصل بها النيابة العامة بالعيون حول انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المواطنين من طرف القوات العمومية وأعمال التنكيل بمعاقبة منتهكي حقوق الإنسان".

28

أخبار المنظمة

في ختام مؤتمر تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحماية حقوق الإنسان

المشاركون يدعون الحكومات العربية لدعم استكمال المؤسسات الوطنية

الدوحة - المحيطة

16

د. المري يدعو لإنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان

14

قضية فلسطين والقدس في قلب وضمير الأمير المفدى

د. المري: زيارة الأمير كسرت الحصار على قطاع غزة

الدوحة- الصحيفة

أشاد الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بما حمله خطاب حضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى، الذي ألقاه خلال زيارته إلى قطاع غزة وما حمله من دلالات هامة تؤكد أن قضية فلسطين وقضية القدس في قلب وضمير الأمير المفدى. وقال الدكتور المري في تصريحات صحفية بمناسبة زيارة سمو الأمير المفدى إلى قطاع غزة: إن دعم حضرة صاحب السمو للشعب الفلسطيني ولقضيته وقيامه بكسر الحصار السياسي والاقتصادي من خلال زيارته إلى قطاع غزة وتدشينه العديد من المشاريع التي ستعود بالفائدة على أبناء الشعب الفلسطيني في قطاع غزة يؤكد أن دولة قطر كعهدها دائماً تقرن الأقوال بالأفعال وتلتزم بما تتعهد به من منطلق واجبها الديني والقومي. ولفت الدكتور المري إلى دعوة حضرة صاحب السمو للفلسطينيين بطي صفحة الانقسام وضرورة توحيد الفلسطينيين لصفوفهم وقال: إن هذه الدعوة تؤكد وقوف قطر إلى جانب الشعب الفلسطيني وليس إلى جانب طرف دون طرف آخر مذكراً بالجهود القطرية التي أنجزت اتفاق الدوحة الذي وضع الإطار لتحقيق المصالحة الفلسطينية وإنهاء الانقسام.

واعتبر الدكتور المري أن زيارة سمو الأمير المفدى إلى قطاع غزة قد أعادت الاعتبار للقضية الفلسطينية وأعادت تسليط الضوء على معاناة الشعب الفلسطيني التي خفتت عنها الأضواء بسبب ثورات الربيع العربي حيث أكّد سمو الأمير أن القضية الفلسطينية هي القضية المركزية للأمة العربية والإسلامية وأن إعادة إعمار قطاع غزة يجب أن يعطى أولوية تنفيذاً للقرارات العربية التي اتخذت بعد العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة، مضيفاً أن إعادة إعمار قطاع غزة والتخفيف من معاناة أهل القطاع وأهل فلسطين واجب وطني وديني وإنساني.

تم خلاله اعتماد ٢٠ مؤسسة وطنية

د. المري يترأس اجتماع اللجنة الفرعية للاعتمادات (SCA)

جنيف: الصحيفة

ترأس سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الانسان رئيس اللجنة الفرعية للاعتمادات (SCA) التابعة للجنة التنسيق الدولية (ICC)، الاجتماع الثاني للجنة الفرعية الذي جرت أعماله في شهر نوفمبر الماضي، وتناول الاجتماع عمليات تقييم طلبات اعتماد عدد من المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان، إلى جانب مناقشة إعادة اعتماد المؤسسات الوطنية، حيث تداولت اللجنة الفرعية عملية اعتماد وإعادة اعتماد أكثر من 20 مؤسسة وطنية، من ضمنها المجلس القومي لحقوق الإنسان بجمهورية مصر العربية وأسبانيا وجنوب أفريقيا وبولندا والبرتغال وأثيوبيا وأرمينيا والدنمارك والبوسنة والهرسك وجورجيا.

يذكر أن اللجنة الفرعية للاعتمادات (SCA) التابعة للجنة التنسيق الدولية (ICC)المختصة في اعتماد وتقييم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والهيئة الدولية التي تجمع تحت مظلتها كافة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في العالم، وتضم في عضويتها ممثلون لشبكات المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان، في إفريقيا وآسيا وباسفيك والأمريكتين، وأوروبا وكانت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قد شاركت في المؤتمر السنوي الحادي عشر للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية بالعاصمة الأردنية عمان في شهر نوفمبر هذا العام تحت عنوان (حقوق المرأة والفتيات وتعزيز المساواة على أساس النوع الاجتماعي ودور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان).

وتناول عدد من الخبراء المستقلين بالأمم المتحدة وغيرهم من المختصين قضايا العنف ضد المرأة بكافة صوره وأشكاله خاصة في أماكن الصراع وتطرقوا لوسائل العمل لرقابة ما تتعرض له المرأة من عنف وطرق تطويرها، بينما استعرض المؤتمر تجارب وتبادل الخبرات للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في عدة دول منها (رواندا- جنوب افريقيا- مصر- الأكوادور)، وتمخض عن هذا المؤتمر عن خطة عمل للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان لحماية حقوق النساء والفتيات في إطار (إعلان عمان)، ويذكر أن المؤتمر تضمن اجتماعات ثنائية للشبكات الاقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني.

خلال احتفال اللجنة باليوم الوطني لحقوق الإنسان

د.المري: قطر تحترم حقوق الإنسان

الدوحة – الصحيفة

أكد الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن ما وصلت إليه قطر من تقدم وتحضر ورقي جاء نتيجة احترامها لحقوق الإنسان، معتبرا أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستويين الدولي والوطني ليس قيمة أخلاقية فحسب، ولكنه أيضا أداة سياسية لمكافحة العنف، مؤكدا أن الاحترام من شأنه أن يخلق روح الانتماء ويولد مشاعر الحب والعطاء داخل نفوس الأفراد تجاه دولتهم وقادتهم، ويحول دون أي تدخل في الشؤون الداخلية لأي دولة، ويساهم في بناء جسر قوي من الثقة بين أفراد الشعب وحكومته. جاء ذلك خلال كلمة ألقاها الدكتور المري أمس بمناسبة احتفال اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان باليوم الوطني لحقوق الإنسان وبمرور عشر سنوات على إنشائها، حيث جرى عرض أهم إنجازات اللجنة خلال الأعوام الماضية بحضور وزير الطاقة والصناعة سعادة الدكتور محمد بن صالح السادة.

واستعرض الدكتور علي بن صميخ المري، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، في كلمته أهم الإنجازات التي قامت بها اللجنة خلال السنوات العشر الماضية، ومن أهمها عشرات التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان، كالحق في الصحة والسكن والعمل، وحقوق العمالة الوافدة والمنزلية، والتركيز على الظواهر الاجتماعية كظاهرة ارتفاع الإيجارات، وإعداد تقارير بشأنها وتقديم مقترحات من قبل اللجنة لمعالجتها وإرسالها للجهات المختصة.. مبينا أن الهدف من وجود اللجنة كمؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولة قطر أن تكون مستشارًا ناصحًا في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته، إلا أن تلك الطبيعة الاستشارية للجنة تقتضي الفصل بين شخصيتها وشخصية الدولة حتى تستطيع القيام بدورها على أكمل وجه. وقال الدكتور المري: إن تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها أضحى من الثوابت السائدة في العالم اليوم بفضل حركة حقوق الإنسان، ففي كل بقاع الأرض ترفع راية حقوق الإنسان دعما لما يطالبون به من الحرية والاحترام والكرامة. مضيفا : " ليتأكد للجميع أن احترام حقوق الإنسان وحمايتها كان أسمى ما تمخضت عنه مسيرة الإنسانية، وأن حركة حقوق الإنسان حتى الآن لم تتمكن من إيقاف انتهاكات حقوق الإنسان أو الحد منها في العديد من بقاع العالم إلا أنها نجحت على الأقل في بسط سلطان العنصر الأخلاقي على العلاقات الدولية بقوة غير مسبوقة في التاريخ الإنساني الحديث". واعتبر د.المري

أن تعزيز وحماية حقوق الإنسان على المستويين الدولي والوطني ليس قيمة أخلاقية فحسب، ولكنه أيضا أداة سياسية لمكافحة العنف، مؤكدا أن التقدم والتحضر والرقي الذي وصلت إليه دولة قطر جاء نتيجة احترامها لحقوق الإنسان، وأن الاحترام من شأنه أن يخلق روح الانتماء ويولد مشاعر الحب والعطاء داخل نفوس الأفراد تجاه دولتهم وقادتهم، ويحول دون أي تدخل في الشؤون الداخلية لأي دولة، وتساهم في بناء جسر قوي من الثقة بين أفراد الشعب وحكومته من جانبها قالت السيدة مريم بنت عبدالله العطية، أمين عام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، إن اللجنة تحرص منذ إنشائها على أن تتضمن استراتيجية عملها السعي لإقامة جسور التعاون مع مختلف الأجهزة والمؤسسات، لاسيما الوزارات والأجهزة والهيئات والمؤسسات العامة لطرح الأفكار وتبادل الرؤى للوصول إلى أفضل السبل لتعزيز حقوق الإنسان. وأشارت في كلمة وزعت خلال الاحتفال إلى حرص اللجنة على الكشف عن نقاط الضعف التي تعترض تحقيق أهداف وخطط عمل هذه الأجهزة والمؤسسات فيما يتعلق بتعزيز وحماية حقوق الإنسان بهدف المشاركة والإسهام بإبداء الرأي من واقع خبرات اللجنة المتراكمة فيما قد تقتضيه معالجة نقاط الضعف من إجراءات تنفيذية أو تشريعية لتحقيق الغايات المرجوة. من جانب أخر سلط الدكتور محمد بن سيف الكواري عضو مجلس إدارة اللجنة الضوء على أهم الانجازات التي حققتها اللجنة وأبرزها انضمامها إلى الاتفاقيات المعنية بحقوق الإنسان، حيث انضمت دولة قطر إلى عشر اتفاقيات وبروتوكولات ومواثيق تتعلق بحقوق الإنسان منذ نشأة اللجنة وحتى الآن.

اللجنة تترأس اجتماع الجمعية العامة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

عمان – الصحيفة

ترأست اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان اجتماعاً الجمعية العامة للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان على هامش أعمال المؤتمر الدولي الحادي عشر للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الذي اختتم أعماله بالعاصمة الأردنية خلال شهر نوفمبر الماضي تحت عنوان (حقوق المرأة والفتيات تعزيز المساواة على أساس النوع الاجتماعي.. دور المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان)، وناقش اجتماع الجمعية العامة عدداً من الموضوعات الهامة والمتعلقة بتأسيس الشبكة والاشتراكات القانونية للأعضاء واختيار اللجنة التنفيذية للشبكة.

خلال أعمال المائدة المستديرة حول العمالة السريلانكية

د. المري: مشاكل العمالة الوافدة إلى قطر مصدرها دول المنشأ

كولمبو – الصحيفة

أكد سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كلمة ألقاها في أعمال المائدة المستديرة التي أقيمت بسريلانكا حول العمالة وشارك فيها وفد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وممثلين عن الاتحاد الوطني لنقابات العمال بسريلانكا ومجموعة من أصحاب وكالات الاستقدام بالجمهورية السريلانكية أن زيارته تأتي بهدف التنسيق بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ونظيراتها من المؤسسات المختصة بشئون العمالة لمواجهة الكثير من التحديات التي تواجه العمالة الوافدة في قطر.

وقال د.مري: إن معظم المشاكل التي تواجه العمال هي في بلد المنشأ، مشيراً إلى أن بعض مكاتب الاستقدام بالدول المصدرة للعمالة تتقاضى منهم مبالغاً طائلة قبل وصولهم إلى دولة قطر، وتعطيهم معلومات مغلوطة فيما يتعلق بأجورهم ومستحقاتهم المالية، لافتاً إلى أن هذه اللقاءات يجب أن تتم فيها مناقشة آليات القضاء على هذه التحديات، مشيراً في ذات الوقت إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر تقوم بمجهودات كبيرة من خلال المؤتمرات وورش العمل والندوات الدولية والإقليمية والمحلية لنشر وترسيخ المبادئ المتعلقة بقوانين العمل المحلية والدولية والمواثيق والاتفاقيات المتعلقة بها على كافة المستويات.

وفي السياق نفسه أكد السيد k.velayudam رئيس الاتحاد الوطني لنقابات العمال بسريلانكا أن مشاكل العمالة السريلانكية بدولة قطر محدودة جداً، وأشاد بالجهود والاهتمام الكبير التي توليه دولة قطر في سبيل توفير البيئة الملائمة للعمالة الوافدة.

ومن جهته قال السيد بيغو أتانا سوف مدير برامج دول الخليج العربي بالمركز الأمريكي للتضامن العمالي أن هناك تقدم ملحوظ بدولة قطر فيما يتعلق بالتشريعات والقوانين التي تساعد على تحسين أوضاع العمالة مثل قانون الاتجار بالبشر، ومرسوم لتنظيم مكاتب استقدام العمالة.

ولفت بيغو إلى التغيير الايجابي للمجتمع القطري تجاه العمالة الوافدة، وقال: هناك تغيير ايجابي للمجتمع القطري تجاه العمالة بسبب تعاون المؤسسات الحكومية والمجتمع المدني مع جاليات مختلفة من دول العمالة في اطار المبادرة العربية لتكوين كوادر في فاعلة في مجال حقوق الإنسان، مثل المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر وإنشاء التحالف القطري الذي يتالف من المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر واللجنة الوطنية لحقوق الانسان ووزارة العمل ووزارة الداخلية ووزارة العدل وجامعة قطر.

من ناحيته امتدح السيد وليام جويز رئيس منتدى المهاجرين في قارة آسيا، ما تقوم به دولة قطر من جهود لتذليل الصعوبات الاجرائية التي تواجهها العمالة الوافدة، وقال: إن دولة قطر قامت بإجراءات كبيرة جداً لتحسين ظروف العمال. وأوضح في وقت سابق، أن اللجنة الوطنية تمتلك القدرات والإمكانية لإحداث التغيير المطلوب في مفاهيم حقوق الإنسان والعمال من خلال ما تقوم به لرفع المستوى في برنامج بناء القدرات الإقليمية الأمر الذي جعلنا نفكّر في مشاريع مستقبلية مع اللجنة لمتابعة كيفية ما يمكن أن يحدثه هذا الشريك (اللجنة الوطنية) في الشأن الإنساني والعمالي.

وقالت الأستاذة جميعة السليطي رئيس وحدة العمال باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، إن اللجنة خطت خطوات كبيرة وجادة في سبيل توفير البيئة المناسبة للعمالة الوافدة بدولة قطر، وأشارت إلى أن هنالك آليات متابعة دقيقة تتبعها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان للتحري حول الالتماسات والشكاوى التي تتلقاها من أصحاب العمل والعمال.. وأكدت ان معظم المشاكل التي يقع فيها العمال تجئ بسبب جهلهم بقوانين العمل المحلية في دولة. وأشارت إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قامت بطابعة وتوزيع كتاب (الجيب للعمال). وقالت: تمت طباعة هذا الكتاب بثمان لغات ويتم توزيعه على العمال في دولة قطر من خلال حملات التوعية العمالية التي تنظمها اللجنة بشكل مستمر.

وفي السياق تم توقيع مذكرة تفاهم بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بسريلانكا، ووقع عن الجانبين رئيسا اللجنتين سعادة الدكتور علي بن صميخ المري والسيد بريرا، ونصت مذكرة التفاهم على أن يعمل الطرفان على عمليات بناء القدرات من خلال تطبيق تدريب وتثقيف للعاملين في مجال حقوق العمال، إلى جانب تثقيف العمال وأرباب العمل والمدراء والمقاولين ومجموعات العمال والبعثات الديبلوماسية ذات الصلة بحقوق العمال والتشريعات الاتفاقيات الدلوية واتفاقيات العمل الصادرة عن منظمة العمل الدولية. بينما التقى سعادة الدكتور المري الأمين العام لوزارة العمالة الخارجية والرعاية السري لانكي، وبحث الجانبان سبل تطوير التعاون المشترك بين الجانبين في القضايا ذات الصلة، وآليات تدريب وبناء قدرات العمال والتعاون المثمر بين الجانبين في عمليات تبادل التجارب في هذا الشأن.

هنأ قيادة البلاد وشعبها بمناسبة اليوم الوطني

د. المري يدعو المواطنين للعمل بتفان لرفعة وشموخ قطر

الدوحة – الصحيفة

توجه سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتهنئة لحضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى وولي عهده الأمين سمو الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني وسمو الشيخة موزا بنت ناصر وللشعب القطري بمناسبة اليوم الوطني لدولة قطر. وقال د. المري في تعميم صحفي: إن هذا اليوم يعد بمثابة وقفة مع الذات الوطنية، واستلهام روح الولاء الصادق لتراب هذه البلاد ولقيادتها الراشدة التي وضعت نصب أعينها علو هامتها ورفعة رايتها.

وأضاف: هذا هو اليوم الذي لا يمكن أن نتجاوز فيه سيرة ومسيرة هذا الطود الشامخ الشيخ جاسم بن محمد بن ثاني رحمه الله المؤسس الحقيقي لدولة قطر الحديثة، الذي تمكن من اكتساب الخبرة و الإلمام التامين في إدارة شؤون البلاد منذ حداثة سنه ونجح في توجيه دفة سياستها بحكمة ونجاح في خضم بحر مائج بالأحداث والمتغيرات.

وأضاف: سعى الشيخ جاسم بن محمد آل ثاني لتكون دولة قطر كيانا واحداً موحداً مستقلاً فبرزت البلاد بزعامته، ثابتة الخطى، متماسكة المبنى، وجمع قبائلها وضمها تحت لوائه الأدعم، موحداً شتاتها، راسماً مستقبلها، معززاً بذلك البلاد وجوداً وحدوداً. وتفرغ وبرع بسياسة حكيمة في التعامل مع أكبر قوتين عالميتين متنافستين للهيمنة على الخليج العربي وأقطاره. هما الإمبراطورية البريطانية التي بدأت ببسط نفوذها عبر حكومتها في الهند والدولة العثمانية التي كانت تحاول جاهدة المحافظة على سيادتها في الإقليم بعد أفول النفوذ البرتغالي في القرن السادس عشر. وأشار إلى أن ذكرى الشيخ جاسم بن محمد بن ثاني يجب أن تكون متجددة دائماً في الأذهان وخالدة كخلود الأوطان، لافتاً إلى أن قوة المواطنة يجب تستمد من الوفاء للمؤسسين الذين بذلوا الغالي والنفيس من أجل رفعة وشموخ هذا الوطن. وأكد في الوقت نفسه على أن الحكومة الرشيدة لدولة قطر بقيادة، حضرة صاحب السمو حمد بن خليفة آل ثاني، تسير على ذات نهج المؤسسين بخطط طموحة تلامس أرض الواقع بخطوات ثابتة ومتسارعة تبينت في النهضة العمرانية التي انتظمت البلاد والنهضة السياسية والثقافية والرياضية والاجتماعية التي جعلت من دولة قطر نقطة انطلاق الأمم العربية والإسلامية نحو التقدم والنماء.

وفيما يتعلق بمسيرة حقوق الإنسان بدولة قطر اعتبر سعادة رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، إن اليوم الوطني للدولة هو مناسبة طيبة لذكر مراحل تطور اللجنة ودورها في ترسيخ ثقافة حقوق الإنسان، وقال: إنه وبفضل الدعم المتواصل والتجاوب السريع للقيادة الرشيدة مع قضايا حقوق الإنسان واستجابتها القوية لكل ما من شأنه الحفاظ على عزة وكرامة الإنسان في كل مكان، فقد خطت اللجنة خطوات ثابتة تتسم بالاستقلالية والشفافية لتصل بكل قوة في مصاف اللجان الوطنية التي يعتد برأيها على كافة المستويات المحلية والاقليمية والدولية، وأضاف: نحن نتطلع أن تصبح دولة قطر هي مركز الإشعاع الأول الذي تنطلق منه المبادئ العامة لحقوق الإنسان التي ترتكز على ثقافة الحقوق والواجبات.

وأبان د. المري أن اللجنة الوطنية أكدت منذ نشأتها على أهمية المشاركة الفاعلة في حماية حقوق الإنسان خاصة المشاركة التي ترتبط بمدى النية والإرادة الحقيقة لصانعي القرار في العمل على المشاركة المجتمعية واعتبارها رافداً مهماً من روافد تقدم المجتمع. وأشار في هذا الصدد إلى أن الدولة أعلنت أنها تعتبر احترام حقوق الإنسان والعمل على حمايتها خياراً استراتيجياً لها، وأصدرت دولة قطر في هذا الشأن المرسوم بقانون رقم 17 لسنة 2010م بإعادة تنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان مستكملاً لها الشرائط الواردة في مبادئ باريس والمعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في العام 1993م. لافتاً إلى أن اللجنة في طريقها لتحقيق التعاون والتكامل المحلي والإقليمي والدولي ومنذ النشئة الأولى، اتجهت لعمل الشراكات مع مؤسسات الدولة واتفاقيات التفاهم مع المؤسسات والمنظمات العربية والأوربية الناشطة في مجال حقوق الإنسان، وقال: أكدت اللجنة خلال الفترة الماضية سعيها الجاد على ايجاد أطر تعاون دائمة مع الجهات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني لتفعيل دور الأخيرة في نشر مفاهيم حقوق الإنسان.

العطية تهنئ قيادة البلاد وشعبها باليوم الوطني

ومن جانبها وصفت سعادة السيدة مريم بنت عبد الله العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان الاحتفال باليوم الوطني للدولة بأنه مصدر للفخر والاعتزاز بتاريخ الآباء المؤسسين، وتجديد روح الانتماء لوطن يضع في أولوياته كرامة الإنسان والإنسانية. وقالت: إنني أنتهز هذه المناسبة لأرفع للمقام السامي لسمو أمير البلاد المفدى وسمو ولي عهده الأمين ومواطني قطر حكومة وشعبا أسمى آيات التهاني بمناسبة هذا اليوم العظيم. وأشارت العطية إلى أن الاحتفال بهذا اليوم الغالي على كل من يقيم على هذه الارض الطيبة يذكرنا بمواقف ومجهودات القيادة الرشيدة للبلاد من أجل الاستمرار على خطى الآباء في تحقيق الرفاهية والثقة لكل من يعيش على أرض قطر الغالية مواطناً كان أم مقيماً، وتصبح الاشادة هنا بمجهودات سمو امير البلاد المفدى وولي عهده الأمين بحقوق الانسان فرضاً على كل منصف متابع لمجهودات الدولة في هذا الشأن. أما عن احساسها كمواطنة بهذه المناسبة الغالية فقالت: إنها لا تجد أصدق من كلمات شاعر النشيد الوطني الشيخ مبارك بن سيف آل ثاني لتعبر عما يشعر به كل مواطن فتلك الكلمات التي أصبحت أنشودة وطنية لم تأت من فراغ وإنما جاءت لتعبر عن نفسية المواطن القطري الأصيل والغيور على بلاده، واختتمت كلمتها بتجديد التهنئة والدعاء الى الله بأن يحفظ للوطن أمنه وأمانه وأميره المفدى.

من أصداء دعوة سمو الأمير المفدى لإزالة الازدواج بين الإدارات الـ

الحويل: دعوة سمو الأمير تعزز دور الـ

الدوحة-الصحيفة:

وصف السيد جابر الحويل مدير إدارة الشؤون القانونية باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان دعوة حضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى في خطابه الافتتاحي لدور انعقاد مجلس الشورى إلى "إزالة أوجه التعارض والازدواج بين الإدارات الحكومية المختلفة بأنها تعزز دور الجهات الإدارية في خدمة المواطنين.

وقال الحويل في تصريحات صحفية إن من شأن الدعوة لفك الازدواج الإداري بين الإدارات والجهات الحكومية أن تجعل أجهزة الدولة تعمل وفق منظومة موحدة تفادياً للتداخل في الاختصاصات والإصلاحيات خاصة أن هنالك مجموعة من المؤسسات قد تتشابه مسمياتها إلا أنها أنشئت لتلعب أدواراً مختلفة.

وأضاف فيما يتعلق بدور اللجنة لتحقيق هذه الدعوة فإن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تقوم بتنظيم لقاءين في السنة يتم تخصيصهما للأجهزة الحكومية ومنظمات المجتمع المدني في البلاد.

وأشار إلى أن اللقاء الأول انعقد في شهر يونيو الماضي وضم العديد من الجهات مثل وزارة الداخلية - إدارة حقوق الإنسان -وزارة العمل - إدارة علاقات العمل والعمالة وزارة الشؤون الاجتماعية - إدارة الضمان الاجتماعي المجلس الأعلى للتعليم مركز الاستشارات العائلية مركز الشفلح لذوي الاحتياجات الخاصة المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة والمؤسسة القطرية لرعاية المسنين والمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر.

وأضاف جرى خلال اللقاء مناقشة أهم

برنامج للربط الإلكتروني بين مؤسسات المجتمع المدني

الدوحة- الصحيفة

تنشط اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في عملية تعميم برنامج الربط الالكتروني مع مؤسسات المجتمع المدني ذات الصلة، وفي هذا الشأن اجتمع بمقر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة جابر الحويل مدير الشئون القانونية باللجنة ممثلين لإدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية والمجلس الأعلى للتعليم والاستشارات العائلية ومركز الشفلح والمؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر، وفيما رحب الحويل بالحضور أوضح أن اللجنة طريقها لإنفاذ لمشروع الربط الإلكتروني الذي يستهدف الربط بين مؤسسات المجتمع المدني بما فيها بعض المؤسسات الحكومية، وقال: إن هذا البرنامج من شأنه أن يجنبنا الوقوع في التضارب في القضايا التي يتم استقبالها دون الدخول في خصوصية الجهات المشتركة في برنامج الربط الالكتروني، وأوضح أن برنامج الربط الإلكتروني سيفيد هذه المؤسسات في عمليات تحليل المعلومات إلى جانب سهولة التواصل في التنظيم والدعوة للفعاليات المشتركة. وأكد أن البرنامج يهدف إلى منع الازدواجية في الملفات، وقال: هنالك بعض الأشخاص يقومون بتقديم الشكوى الواحدة في أكثر من جهة الامر الذي يتسبب في عدم دقة التقارير الواردة في شأن هذه الحالات خاصة حينما تتناقض المعلومات التي يدلي بها الشاكي، وأكد أنه سيتم تحديد ضباط اتصال من كل الجهات المشاركة في البرنامج لتتم إدارته بصورة آمنه.

حكومية المختلفة

جهات الإدارية في خدمة المواطنين

القضايا ذات الاهتمام المشترك لتطوير وتنسيق العمل بين بعض الجهات الحكومية ومؤسسات المجتمع المدني لمواكبة تعاظم دور قطر في إطار الاستحقاقات الدولية والإقليمية والمحلية القادمة ومواجهة التحديات التي تواجه كل جهة مع الأخرى ووضع حلول لهذه الإشكاليات ومعالجتها مستقبلاً. وقال سيتم في شهر ديسمبر القادم تنظيم مماثل لهذه الجهات لمعرفة مدى الاستفادة من اللقاء الأول من حيث التنسيق وفيما بينها، ومعالجة أوجه القصور إن وجدت. لافتاً في الوقت نفسه إلى أن هذه اللقاءات يتم تنظيمها بشكل دوري.

وكشف عن أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وإدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية وإدارة العمل في طور عمل برنامج لربط المعلومات بينها يتم من خلاله مناقشة القضايا التي تتلقاها هذه الجهات منعاً للتداخل في هذه القضايا وتشابك الملفات المفتوحة مع بعضها البعض. وأكد على ضرورة إيجاد منظومة عمل تنسيقي في مجال خدمات المؤسسات الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وحث كافة المؤسسات لأهمية وضع آلية تضمن فاعلية جهودها، منعاً لتشتيت الجهود خاصة في تلك الجهات التي تتشابه وتتقاطع في مجال أعمالها الخدمية.

وقال إنه بالنظر إلى جهود تلك المؤسسات وخدماتها نجد أنها تتقاطع وتلتقي في جل أعمالها وخدماتها وتصب نحو نفس الأهداف والغايات مما يستوجب أن تلتفت تلك الجهات إلى ضرورة التكامل فيما بينها لتحقيق أكبر استفادة من مواردها المالية والبشرية للوصول إلى المحتاجين لخدماتهم.

وفد من الكونجرس الأمريكي يزور اللجنة

الدوحة – الصحيفة

زار اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان وفدٌ من الكونغرس الأمريكي ضم 25 عضواً، بهدف التعرف على طبيعة عمل اللجنة والأهداف التي أُنشأت من أجلها واختصاصاتها، فيما ترأس سعادة الدكتور يوسف عبيدان نائب رئيس اللجنة اجتماعاً مع الوفد شارك فيه سعادة السيدة مريم بنت عبد الله العطية الأمين العام للجنة ود.محمد سيف الكواري عضو اللجنة وممثلين لإدارة الشؤون القانونية، ووحدتي التعاون الدولي والعلاقات العامة والإعلام.

بدعوة من الحكومة الجورجية

وفد حقوق الإنسان يراقب الانتخابات البرلمانية

الدوحة– الصحيفة

شارك وفد من اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برئاسة سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في مراقبة الانتخابات البرلمانية التي تم إجراؤها في جورجيا، وذلك بدعوة من الحكومة الجورجية، ليتمكن من الوقوف على كافة الجوانب التحضيرية لعملية الانتخابات، ومتابعة مجريات الحملة الانتخابية للأحزاب والمرشحين المستقلين، حيث يتنافس 14 حزباً وتحالفين على 140 مقعداً في البرلمان.

والتقى وفد اللجنة الوطنية مع العديد من الأطياف السياسية ومنظمات المجتمع المدني الجورجي، للتباحث معهم حول مواقفهم ومرئياتهم من عملية التحضير للانتخابات وعن الخروقات والمشاكل التي اعترضتها، كما اجتمع وفد اللجنة الوطنية برئيس اللجنة المركزية للانتخابات ودار الحديث حول عملية تسجيل الناخبين والمرشحين والتحضيرات القانونية واللوجستية ودور اللجنة المركزية في رصد وتلقي الشكاوي وطرق معالجتها إلى جانب دورها في عملية توعية الناخبين وتسهيل تسجيلهم.

كما التقى رئيس اللجنة الوطنية والوفد المرافق له برئيس الحزب الحاكم في جورجيا (الحركة الوطنية الموحدة) والذي ينتمي إليه رئيس الجمهورية السيد ميخائيل شكا جفيلي، إلى جانب الاجتماع مع حزب حركة الحلم الجورجي وهو أقوى تحالف للمعارضة والذي يضم في عضويته 6 أحزاب أساسية ويترأسه رجل أعمال يدعى بدزينا إفانشيغلي.

واجتمع وفد اللجنة بالعديد من منظمات المجتمع المدني الجورجي المشاركة في رقابة الانتخابات كما التقى بسماحة المفتي السيد جمال باخسدار رئيس الهيئة الإسلامية التي تم تأسيسها وفقاً لقانون صادر عام 2011م حيث يمثل المسلمون هناك أي ما يقارب من 20٪ من سكان البلاد (أي 800 ألف من مجموع السكان البالغ عددهم 4,3 مليون نسمة) ودار الحديث حول الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية للمسلمين في جورجيا هذا وتم تكريم سماحة المفتي وأعضاء الهيئة على جهودهم في خدمة المسلمين.

وقد شكلت هذه اللقاءات فرصة أمام اللجنة الوطنية للتعرف على البيئة السياسية المحيطة بعملية الانتخابات، إلى جانب التعرف على الإطار الإجرائي والتشريعي وكافة الجوانب اللوجستية المتاحة، وعلى مسألة احترام الأقليات وذوي الإعاقة، كما قامت اللجنة بالتعرف على دور وسائل الإعلام في الحملة الإعلامية والحصص المخصصة للأحزاب والمرشحين في التغطية الإعلامية وعن الدور الذي تقوم به وسائل الإعلام من أجل توعية الناخبين.

واستطاع وفد اللجنة الوطنية لحقوق الانسان أن يسجل زيارات في أول يوم انتخابي لعدد من مراكز الانتخابات للوقوف على عملية بدء التصويت إلى جانب عملية فرز الأصوات. وبدورها نوهت اللجنة الوطنية بالتسهيلات والمساعدة التي تلقتها من الحكومة الجورجية وكافة الأطراف المعنية، كما سجلت اللجنة ارتياحها للظروف التي جرت فيها عملية التحضير والانتخاب، وحرصت اللجنة الوطنية على احترام مبادئ الحياد والموضوعية في عملها بالتواءم مع إعلان المبادئ للمراقبين الدوليين في الانتخابات لعام 2005م وعلى أحسن الممارسات الدولية في مجال الرقابة.

وتجدر الإشارة إلى مشاركة 4 منظمات محلية و56 بين منظمات دولية وسفارات بعض الدول في عملية المراقبة، وتعتبر دولة قطر هي الدولة العربية الوحيدة التي تمت دعوتها لمراقبة الانتخابات الجورجية.

العطية: تستقبل وفد منظمة العفو الدولية

الدوحة– الصحيفة

استقبلت سعادة السيدة مريم بنت عبد الله العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمقر اللجنة وفد منظمة العفو الدولية الذي زار اللجنة بغرض التعرف على أنشطة اللجنة في الوقت الحالي ومناقشة عدد من المحاور ذات الصلة بعمل اللجنة على المستوى المحلي والتعرف على تطور التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان بدولة قطر. وبينت سعادة الأمين العام للجنة خلال الاجتماع أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تقوم بعمل تقريرين نصف سنوي وسنوي شامل، وأوضحت أن اللجنة ترفع هذا التقرير إلى مجلس الوزراء كل ستة أشهر لاطلاع أصحاب السعادة الوزراء على رؤية اللجنة لحالة حقوق الإنسان في دولة قطر. وأشارت أن اللجنة تتلقى الالتماسات الخاصة بحقوق الإنسان سواءً من المواطنين أو المقيمين، وتقدم

الاستشارات لهم سواءً في تعريفهم بحقوقهم أو توجيههم إلى الجهات المختصة بحل مشكلاتهم، وقالت: إن اللجنة تولي عملية التثقيف والتوعية بحقوق الإنسان اهتماماً كبيراً.

خلال أعمال مؤتمر تعزيز دور المرأة الذي عقد في الكويت

جوهرة آل ثاني: المرأة القطرية تتمتع بتشجيع القيادة السياسية

لقد تناولت الشيخة الجوهرة في كلمتها مؤكدة على أن الدستور القطري ساواه بين جميع المواطنين في الحقوق و الواجبات وأمام القانون وبغض النظر عن جنسهم وكذا الحال بالنسبة للمساواة في الحقوق السياسية كحق الترشيح وحق الانتخاب .كما واصلت الشيخة الجوهرة في كلمتها التي القتها في مؤتمر تعزيز دور المرأة في الحفاظ على السلم و الأمن الذي عقد في الكويت برعاية ولي العهد الكويتي الشيخ نواف الأحمد الجابر الصباح – على اهتمام القيادة السياسية و تشجيعها للمرأة القطرية في توليها العديد من المناصب ومنها على سبيل المثال تم انتخاب أول امرأة قطرية عام 2003 لعضوية المجلس البلدي. فعلى الرغم من هذا التغير الذي طرأ على مساهمة المرأة في الحياة السياسية و لا يزال هناك بعض التحديات في التشريعات و التدابير الإجرائية . لذا اتسمت الفترة الماضية بالاهتمام بمثل هذه التشريعات وتنقية بعض نصوصها و خصوصا» تلك المتعلقة بالتميز ضد المرأة. حيث اكدت التشريعات على المساواة بين الرجل و المرأة في الأجر عند قيامها بذات العمل و المساواة في قيمة الدية للقتل الخطأ وكذلك رفع قيد اشتراط موافقة الزوج على أصدر جواز سفر للزوجة و تحديد سن 16 عاما» كحد أدنى للزواج . وهذا ورافقت هذه التطورات انشاء العديد من المؤسسات الحكومية وشبة الحكومية التي تعني بقضايا المرأة وعلى رأسها ظاهرة العنف الأسري.

ولفتت الشيخة الجوهرة الأنظار الى بعض التحديات التي لا تزال تواجه المرأة في المجتمع القطري ومنها على سبيل المثال تعرضها لصنوف من العنف الأسري و المجتمعي متمثلا» في تعرضها للتميز في مجال عدم أحقيتها في منح جنسيتها لزوجها غير القطري و أولادها منه و تعرضها للعنف الأسري مشيرة ألي مسح إحصائي قامت به مؤسسة حماية المرأة و الطفل بشأن العنف الأسري ضد المرأة وذلك من يناير وحتى أغسطس عام 2011 حيث اتضح أن 721 امرأة قطرية تعرضت للعنف بأشكاله المختلفة منه الاعتداء الجسدي و النفسي منوهة الى ان اللجنة الوطنية لحقوق الأنسان سعت جاهدة الى مكافحة العنف ضد المرأة بأشكاله من خلال التوعية و التثقيف.

وأشارت إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر وفي إطار عملها لتعزيز وحماية حقوق المرأة قد بدأت بالإعداد لبرنامج لمكافحة العنف ضد المرأة من خلال تعزيز نظام القضاء والإجراءات الإدارية يتمثل بتقييم أداء عدة جهات تتعامل بشكل مباشر مع قضايا العنف حيث ارتأت اللجنة العمل على متابعة كيفية التعامل مع حالات العنف مع عدد من الجهات منها المؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة ، بقسم الطوارئ والحوادث بمستشفى حمد العام ،مكتب وزارة الداخلية للتعامل مع حالات العنف الأسري والعنف ضد المرأة، الاستشارات العائلية والمحاكم القطرية إضافة إلى متابعة ملفات اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بخاصة بفئة عاملات المنازل و تعرضهن التحرش الجنسي والاعتداء.

وبينت مدير إدارة البرامج والتثقيف بالوكالة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن اللجنة قد قدمت العديد من التوصيات بهدف حماية وتعزيز حقوق المرأة ومن أهمها مراجعة تشريعات الأسرة لوجود مواد قانونية غير مناسبة لواقع التحولات الاجتماعية ،وثغرات قانونية تستغل للإضرار بالمرأة وسحب كافة التحفظات على اتفاقية منع التميز ضد المرأة والاكتفاء بالإعلانات التي تضمن عدم وجود أي تفسير لا يتفق والدين الإسلامي ووضع قانون للحماية من العنف الأسري ووضع آلية تحظر التمييز ضد المرأة في القطاعين العام والخاص ووضع آلية من خلال تعديل قانون العمل للبت في شكاوى التمييز والتحرش الجنسي والمساواة في الاستحقاقات وإنشاء منظمات أهلية نسويه والتوعية والتثقيف بقضايا المرأة بهدف إزالة التشنج في المجتمع تجاه هذه القضايا.

خلال مشاركتها في فعاليات المؤتمر الدولي 16 للقياديات

العطية أفضل شخصية نسائية في مجال تحقيق الانجازات

الدوحة- الصحيفة: حصلت السيدة مريم بنت عبدا لله العطية أمين عام اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان على جائزة أفضل شخصية نسائية في الشرق الأوسط في مجال تحقيق الإنجازات مقدّمة من "معهد جائزة الشرق الأوسط للتميز 12" التابع لمؤسسة "داتا ماتكس" في إطار تكريم الفائزات بجائزة الشرق للقياديات والمؤسسات التي لعبت دورًا متميّزًا في تطوير الدور القيادي للمرأة في مسيرة التنمية.

وجاء تكريم السيدة العطية خلال مشاركتها في فعاليات المؤتمر الدولي 16 للقياديات الذي عقد بفندق الريتزكارلتون - مركز دبي المالي العالمي - بمناسبة مرور 103 أعوام لليوم العالمي للمرأة. ووجه مدير عام داتاماتكس علي الكمالي كلمة بهذه المناسبة دعا فيها القيادات النسائية الى العمل المكثف في سبيل تعزيز دورهن في المجتمع والتقدم به إلى الأمام، كما تطرق إلى أسباب ضعف المرأة في المجتمع داعياً إلى استيعاب المرأة في جميع المجالات، ودعا المرأة إلى طرح نفسها، وأن تثبت قدراتها، وأكد أنها قادرة على تنظيم نفسها بشكل حقيقي ومدروس. كما أضاف الكمالي أن مؤتمر هذا العام يقام بمناسبة مرور 103 عاماً على الاحتفال باليوم العالمي للمرأة حيث يركز المؤتمر على تطوير الترابط وتبادل الخبرات بين القياديات إقليمياً ودولياً في ظل الاقتصاد الرقمي العالمي الحديث. كذلك وجه بولو ليمبو منسق الأمم المتحدة كلمة بمناسبة يوم المرأة العالمي قال فيها: إن اليوم العالمي للمرأة يعد مناسبة مميزة تتيح لنا أن نتوقف لنحي باعتزاز تلك الشريحة الهامة، والأساسية من شرائح المجتمع، ونراجع ما قدمته المرأة الممثلة لنصف المجتمع من أجل تطوير وتقدم بلدانها.

في حفل أقامته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

تكريم الفائزين بجائزة الشهيد علي حسن الجابر

أعلنت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أسماء الفائزين بجائزة المسابقة الدولية التي أطلقتها تخليدا لذكرى الشهيد علي حسن الجابر، المصور بقناة الجزيرة، الذي استشهد في الثاني عشر من شهر مارس 2011، وهو يؤدي واجبه على الأراضي الليبية.

تم الإعلان عن الفائزين في مجالات المسابقة الثلاثة وهي الصورة الصحفية والتحقيق الصحفي والفيلم الوثائقي القصير، في احتفال خاص أقامته اللجنة الليلة الماضية بفندق شرق. وقد فاز بجائزة الصورة الصحفية السيد خليل أبوحمزة (مصر) وبجائزة التحقيق الصحفي السيد عيدي المنيفي (اليمن) بينما نال جائزة الفيلم الوثائقي القصير شركة "ميديا تاون" من دولة فلسطين ممثلة في السيدين أشرف خالد المشهراوي وحسن خالد المشهراوي.

وقد حصل كل فائز في هذه الدورة الثانية للمسابقة على مبلغ 5 آلاف دولار بالإضافة إلى دروع تذكارية وشهادات تقديرية.

وفي الكلمة التي ألقاها بهذه المناسبة، قال الدكتور علي بن صميخ المري، رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إنه من يمن الطالع أن يأتي الاحتفال بتكريم الفائزين بجائزة مسابقة الشهيد علي حسن الجابر، متوافقاً مع الاحتفال باليوم العربي لحقوق الإنسان الذي يحتفل به كل عام في 16 مارس "كما لو كان القدر قد أبى للشهيد الغالي إلا أن يحتفل به العالم العربي كل عام متذكراً تضحيته في سبيل تحقيق كرامة الإنسان العربي على أرض ليبيا الشقيقة".

خلال لقائه الأمين العام لجامعة الدول العربية.. المري:

قطر حريصة على دعم وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

القاهرة – الصحيفة

أكّد د.علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان حرص قطر على دعم ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها بشتى السبل وتعميق التعاون مع كافة الدول العربية في هذا المجال تنفيذاً لتوجيهات حضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى.

وأشار المري في تصريحات صحفية عقب لقائه بالأمين العام لجامعة الدول العربية بالقاهرة د. نبيل العربي إلى احترام قطر لسيادة الإنسان وقيمته ودوره ووجوده وهو ما اتضح جلياً في الخطوات التي اتخذتها قطر في مجال حقوق الإنسان في السنوات الأخيرة.

وفي الوقت نفسه أكّد د. المري أهمية العمل على تعزيز التعاون العربي لدعم حقوق الإنسان في المنطقة العربية مشدداً على أنه استعرض خلال لقائه مع الأمين العام للجامعة العربية خطط تعزيز مبادئ حقوق الإنسان في المنطقة العربية والتصدي للانتهاكات الواقعة ضد حقوق الإنسان.

ولفت المري إلى أنه اطلع الأمين العام على خطة تطوير العمل باللجنة العربية لحقوق الإنسان خلال المرحلة المقبلة مشيراً إلى أن تطوير اللجنة التي بدأت أعمالها عام 1968 وإعادة النظر في مسارها لتواكب المتغيرات العالمية أصبح أولوية عربية في الوقت الراهن لرصد كافة الانتهاكات خصوصاً الواقعة من جانب قوات الاحتلال الإسرائيلي ضد أبناء الشعب الفلسطيني.

د. المري يلتقي رئيس المحكمة الدستورية بالأردن

عمان – الصحيفة

التقى سعادة د. علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالعاصمة الأردنية عمان سعادة د. طاهر حكمت رئيس المحكمة الدستورية بالأردن، وذلك خلال زيارة د. المري للمشاركة في المؤتمر السنوي الحادي عشر للجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية الذي انعقد في شهر نوفمبر الماضي. وتناول اللقاء أوجه التعاون المشترك في القضايا ذات الصلة بين الجانبين.

د. المري يستقبل رئيس المجلس القومي المصري لحقوق الإنسان

الدوحة – الصحيفة

استقبل سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بمكتبه بمقر اللجنة سعادة القاضي حسام الغرياني رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان بجمهورية مصر العربية ومولانا الدكتور حسن محمود عبد اللطيف الشافعي رئيس مجمع اللغة العربية بمصر، وبحث الجانبان سبل التعاون المشترك وتبادل التجارب الخبرات في مجال قضايا حقوق الإنسان، وقدم د. المري خلال اللقاء شرح شامل حول مراحل تطور اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر.

د.المري يلتقي سفيرة ألمانيا

الدوحة – الصحيفة

استقبل سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان سعادة السيدة انجيليكا شتورز شكرجي سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية لدى الدولة، وذلك في إطار التعارف بمناسبة توليها أعمال سفارة بلادها، وتطرق اللقاء لأهمية مد جسور التعاون بين الجانبين خاصة فيما يتعلق بمجالات حقوق الإنسان.

خلال الورشة التدريبية لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية

د. المري يدعو لإنشاء محك

عمان – الصحيفة

دعا سعادة الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى ضرورة إنشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان على غرار المحاكم الإقليمية في كل من أوروبا وأمريكا وإفريقيا، وأشار إلى أنه يمكن أن يتأتى ذلك عبر تبني بروتوكول إضافي للميثاق العربي، إلى جانب وتوسيع صلاحيات ومهام اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان التابعة لجامعة الدول العربية لمعالجة أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة العربية.

وجاء ذلك خلال مشاركة سعادته بالعاصمة الأردنية عمان في الورشة التدريبية التي نظمها مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية بالتعاون مع المركز الوطني لحقوق الإنسان بالأردن، للدبلوماسيين العرب.

وقدم د. المري خلال الورشة تنويراً حول الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وترأس في الجلسة الثامنة مجموعة العمل المختصة بمناقشة دور الدبلوماسية في تطوير الميثاق العربي لحقوق الانسان، أشار المري خلال شرحه للميثاق العربي لحقوق الإنسان إلى أن التفكير في إنشاء نظام عربي لحقوق الإنسان بدأ منذ نهاية الستينات بالتزامن مع إنشاء اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان سنة 1968م، لافتاً إلى أنه على الرغم من أن جامعة الدول العربية تعد أول منظمة إقليمية تم تأسيسها حتى قبل أن تضع الحرب العالمية الثانية أوزارها، وحتى قبل إنشاء منظمة الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في أوروبا وأمريكا وإفريقيا، وعلى الرغم من ذلك إلا أن ميثاق جامعة الدول العربية لم ينص في أي مادة من مواده على حقوق الإنسان، الأمر الذي وصفه المري بالعيب الجوهري في هذا الميثاق، وأضاف: هذا الأمر انعكس على تأخر تبني أي نصوص أواتفاقيات حقوق الإنسان بل وأيضاً الى تأخر المنطقة العربية في بناء منظومة حقوق الإنسان على غرار ما هو موجود في أوروبا وأمريكا وأفريقيا.

وقدم رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تحليلاً للاليات والمواثيق المتعلقة بحقوق الإنسان في الجامعة إلى جانب المقترحات لتحسين وتفعيل هذه المنظومة.

وتناول خلال التحليل عملية إنشاء اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان، مشيراً إلى أنه تم انشاء جامعة الدول العربية عام 1945م وكان القرار بإنشاء اللجنة العربية قيد الانتظار إلى العام 1968م حينما دعت الأمم المتحدة في مناسبة الذكرى العشرين للإعلان العالمي لحقوق الإنسان كافة المنظمات الإقليمية الى انشاء لجان تُعنى بحقوق الإنسان، وأوضح أن مهام اللجنة تنحصر في دعم العمل العربي المشترك في مجال حقوق الإنسان، والعمل على حماية حقوق الإنسان العربي والعرض السليم للجانب الإنساني للقضية العربية، وتنمية وغرس الوعي بحقوق الإنسان في الشعب العربي.

وتقدم المري بمقترحات لإحياء وتفعيل دول اللجنة العربية الدائمة لحقوق وتحسين المنظومة العربية لحقوق الإنسان بشكل عام ومن أهمها انشاء محكمة عربية لحقوق الإنسان على غرار

ـــــمة عربية لحقوق الإنسان

المحاكم الإقليمية في كل من أوروبا وأمريكا وإفريقيا ويمكن أن يتأتى ذلك عبر تبني بروتوكول إضافي للميثاق العربي، إلى جانب توسيع مشاركة منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية في أعمال اللجنة العربية الدائمة لحقوق الإنسان والتخفيف من شروط منح الصفة الاستشارية، وتوسيع صلاحيات ومهام اللجنة العربية الدائمة لمعالجة أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة العربية، بالإضافة إلى العمل على ضمان استقلالية خبراء اللجنة العربية، وتوفير مزيد من الإمكانات والدعم المادي لمكتب حقوق الإنسان بالجامعة وكافة الآليات المعنية بحقوق الإنسان، وتبني اتفاقيات عربية متخصصة في مجالات حقوق الإنسان.

وفيما يتعلق بالميثاق العربي لحقوق الإنسان أوضح أنه بعد مضي قرابة نصف قرن على انشاء جامعة الدول العربية تم اعتماد الميثاق العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 1994/9/15م من قبل مجلس الجامعة في جلسته الثانية بعد المائة عن طريق القرار رقم 5437. وقال: ضم هذا الميثاق 43 مادة مقسمة الى أربع فصول يختص الفصل الأول بحق الشعوب في تقرير مصيرها والفصل الثاني يشمل مجموعة من الحقوق السياسية والمدنية والاقتصادية واجتماعية والثقافية بينما ينص الفصل الثالث على آلية التنفيذ وهي عبارة عن لجنة أما الفصل الرابع فيتعلق بالأمور الإجرائية للتوقيع والتصديق ودخول الميثاق حيز النفاذ.

وأضاف: بالرغم من أن هذا الميثاق يشكل خطوة تاريخية نحو إنشاء منظومة عربية لحقوق الإنسان إلا أنه لقي معارضة شديدة من قبل بعض الدول وجميع منظمات حقوق الإنسان في الوطن العربي حيث اعتبرته بأنه لا يرقى الى الحد الأدنى لما هوموجود على الصعيد الدولي والإقليمي من اتفاقيات حقوق الإنسان وأوضح أن الميثاق كان يحتاج إلى أن يتضمن بعض الحقوق الأساسية الواردة في اتفاقيات حقوق الإنسان مثل بعض الحقوق السياسية والمدنية (الحق في الانتخاب والحق في تشكيل الأحزاب والحق في تلقي المعلومات والأفكار وإذاعتها) إلى جانب بعض الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (الحق في مستوى معيشي لائق والحق في الصحة والحق في التأمين الاجتماعي والحق في الملكية الأدبية والفنية) إلى جانب ضرورة أن ينص صراحة على حقوق المرأة والطفل وحقوق ذوي الإعاقة وقال: كل هذه الاحتياجات عجلت بضرورة تعديله جذريا بل تبني ميثاق جديد سنة2004م الذي جاء بموجب دعوة مجلس جامعة الدول العربية في قراره رقم 119/23025 الصادر بتاريخ 24 مارس 2003م اللجنة العربية الدائمة بتحديث الميثاق العربي لعام 1994م ومراجعته بطريقة جذرية تماشيا مع اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية ولمساعدة اللجنة العربية الدائمة في مهمتها اقترح المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة على الأمين العام للجامعة أن توكل مهمة تحديث الميثاق إلى فريق من الخبراء العرب، يتم اختيارهم من بين أعضاء هيئات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان.

وأشار إلى أن الميثاق العربي لعام 2004م مقارنة بالميثاق الأصلي لعام 1994م حقق خطوات كبيرة إلى الأمام في اتجاه استكمال المنظومة العربية لحقوق الإنسان والتعاطي بشكل أفضل مع أوضاع حقوق الإنسان في العالم العربي .حيث نصت ديباجته على مرجعية الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وعلى التمسك بمبادئ الشريعة الإسلامية كما أكدت على رفضها كل أشكال التمييز والصهيونية وقال: هذا ما دفع بالأمم المتحدة وبعض منظمات حقوق الإنسان رغم ترحيبها بالميثاق للتحفظ على هذه الديباجة لتنصيصها حسب رأيهم على مناهضة الصهيونية وجعل مبادئ الشريعة الإسلامية أحد المرجعيات الأساسية في الميثاق. وأضاف: بحسب رأينا فإن هذه الديباجة تعبر بصدق على الخصوصية والعالمية للميثاق كما تناهض الصهيونية كنظام سياسي عنصري مثل نظام الأبرتايد المحظور دوليا.

وأشار إلى أن ميثاق 2004م اعتمد آلية لتنفيذ بنوده تتمثل في «لجنة حقوق الإنسان العربية» وتتألف هذه اللجنة من سبع أعضاء منتخبين بالاقتراع السري من الدول الأطراف في الميثاق ولمدة 4 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط. ولخص المري ايجابيات الميثاق في عدة محاور منها التوسع في الحقوق على عكس ميثاق 1994م مثل حق تكوين الجمعيات والممارسة السياسية والحق في الصحة والتأمين الاجتماعي وحقوق ذوي الإعاقة، إلى جانب أنه ذكر بعض الحقوق الجديدة على المستوى الدولي مثل الحق في التنمية.

في ختام مؤتمر تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحماي

المشاركون يدعون الحكومات العربية لـ

الدوحة– الصحيفة

عقد في الدوحة مؤخراً مؤتمر تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة العربية الذي يعد أول عمل تنظمه الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بدعم وتعاون مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان واللجنة الوطنية لحقوق الإنسان يهدف لتقديم الدعم التقني والمعرفي للمشاركين ولأعضاء المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان من أجل القيام بعملها وفقا لمبادئ باريس، وقد ناقش المؤتمر عدة محاور وأوراق عمل في يومه الأول منها حول «المؤسسات الوطنية والعضوية الكاملة في لجنة التنسيق الدولية -التصنيف أ-.. شرط الاعتماد وآلياته».

كما تحدث في هذا المحور كل من الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان رئيس لجنة الاعتماد الدولية والدكتور موسى بريزات رئيس لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وافارين شاهيدزدا من قسم المؤسسات الوطنية والآليات الإقليمية في مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

وأشار المتحدثون إلى أن اللجنة الفرعية للاعتماد (SCA) تعد إحدى لجان رابطة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (ICC)، وتعمل على ثلاثة أصناف للاعتماد وفقا لمبادئ باريس والنظام الأساسي لرابطة التنسيق الدولية وهي التصنيف A .. عضومصوت.. امتثالاً كاملاً لمبادئ باريس والتصنيف B .. عضو غير مصوت.. غير ممتثل بشكل كامل لمبادئ باريس، أوعدم كفاية المعلومات المقدمة للتوصل إلى قرار ثم التصنيف C .. عدم العضوية.. عدم امتثال لمبادئ باريس.

وأوضحوا إنه من حيث المبدأ العام، تخضع جميع المؤسسات الوطنية ذات الفئة A والفئة B إلى استعراض دوري شامل كل 5 سنوات.

واستعرضوا عملية تقديم طلب الاعتماد للمرة الأولى والوثائق المطلوبة حيث تقدم المؤسسة الوطنية طلب اعتمادها إلى رئيس لجنة التنسيق الدولية، عبر وحدة المؤسسات الوطنية التابعة للمفوضية السامية لحقوق الإنسان.. كما تطرقوا إلى الأموروالجوانب القانونية والإجرائية التي تركز عليها لجنة الاعتماد بصدد اعتماد مؤسسة وطنية ما وإلى عملية الاعتماد، وإعادة الاعتماد.

وناقش المؤتمر كذلك ورقة عمل حول نواحي القصور في التشريعات المؤسسة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وأخرى بشأن أهمية مبادئ باريس في الأداء الفعال للمؤسسات الوطنية مع عرض شامل لهذه المبادئ من حيث الاستقلالية والكينونة الهيكلية والوظيفية للمؤسسات الوطنية ونطاق الولاية والتعددية في التمثيل والصلاحيات وتفاعل هذه المؤسسات مع هيئات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة، كما جرت مناقشة تجارب بعض المؤسسات الوطنية العربية لحقوق الإنسان في طلب الاعتماد الدولي وجهود الدول العربية لإنشاء مؤسسات وطنية.

هذا واستعرض الدكتور علي بن صميخ في الجلسة الختامية الدور الذي تقوم به الشبكة في لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، مؤكدا على ضرورة تقوية وإسناد الشبكة في لجنة التنسيق الدولية وطموح الشبكة العربية بالانضمام إلى هذه اللجنة من خلال قيام الدول العربية التي لا يوجد بها مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان مثل اليمن والإمارات والكويت ودعم المؤسسات التي أنشئت في العراق وليبيا والبحرين وعمان للحصول على الاعتماد الدولي ومن ثم تمتع الدول العربية بحق التصويت لتعديل نظام الاعتماد الدولي إذا لا يحق حالياً سوى لستة دول عربية فقط التصويت في اللجنة الدولية.

وأكد الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ورئيس الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان أن الشبكة تسير في الاتجاه الصحيح لرفع قدرات مؤسسات حقوق الإنسان في المنطقة العربية، وقال في تصريحات صحفية في ختام أعمال المؤتمر: إن هذا المؤتمر الذي نظم من قبل اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر ودعم ومساندة من المفوضية السامية لحقوق الإنسان حقق الهدف منه من خلال الحضور الكبير والجيد من كل الدول العربية وتبادل الخبرات والتجارب وخاصة من قبل

ـــــــــــــــة حقوق الإنسان

ـــــــــدعم استكمال المؤسسات الوطنية

الدول الحاصلة على الاعتماد الدولي.

وأكد الدكتور المري حرص الشبكة العربية على عقد مثل هذه المؤتمرات من أجل رفع قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وكذلك دعوة الحكومات ومساعدة الحكومات العربية لإنشاء مؤسسات حقوق الإنسان في بلادها .

كما أكد الدكتور المري على الدور الهام الذي تقوم به اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في قطر في تطبيق وتعزيز ونشر ثقافة حقوق الإنسان في الدولة والذي هو الهدف الأول الذي تسعى اللجنة لتحقيقه من خلال أنشطتها.

وفي ختام المؤتمر أوصت الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان الذي عقد على مدار يومين بالدوحة، الحكومات العربية باتخاذ الإجراءات اللازمة لاستكمال المؤسسات الوطنية للمعايير الواردة في مبادئ باريس مؤكدة ضرورة قيام الشبكة بتقديم الدعم والمساندة للمؤسسات الوطنية لاستيفاء شروط الاعتماد عن طريق التدريب وتبادل البيانات والتقارير.

وحث البيان الختامي للمؤتمر الحكومات والأجهزة التشريعية في الدول العربية على الاهتمام باستطلاع رأي المؤسسات الوطنية في مقترحات التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان.

وقرر المؤتمر تعديل بعض التوصيات وتطويرها بناء على اقتراحات تقدم بها المشاركون في المؤتمر، كما قرر عقد المؤتمر المقبل للشبكة بالمغرب في شهر أبريل المقبل، وتقدمت دولة ليبيا بطلب استضافة المؤتمر الثالث للشبكة.

الغانم: تعزيز قدرات اللجان الوطنية العربية

وفي السياق نفسه أكدَّ سعادة السيد حسن بن عبدالله الغانم وزير العدل أهمية انعقاد مؤتمر «حول تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في المنطقة العربية» في ظل الظروف الراهنة التي تشهدها المنطقة العربية، لافتا إلى أنَّ هذا المؤتمر يعتبر النشاط الأول للشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان التي تأسست في الدوحة العام الماضي، حيث أن الربيع العربي منح اللجان العربية لحقوق الإنسان الدفعة والقوة على مستوى الوطن العربي، والمؤتمر المنعقد يسعى لتعزيز قدرات اللجان الوطنية لحقوق الإنسان على مستوى الوطن العربي، وهذا بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة.

وثمن سعادة وزير العدل في تصريحات صحفية بتنظيم الشبكة العربية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان للمؤتمر وبدعم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة له منوهاً بالمشاركة الواسعة أعماله لجمعيات ومؤسسات حقوق الإنسان على مستوى الوطن العربي.

وحول وضع حقوق الإنسان في دولة قطر ودور اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في تعزيز هذه الحقوق..قال سعادته أنَّ الجميع يعلم الدور الذي تقوم به اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان من خلال إعداد تقارير دورية فصلية ترسلها للحكومة القطرية التي بدورها تقوم بدراستها، ومن ثم تعرضها على السادة الوزراء في مجلس الوزراء الموقر، وتبعث للجهات المختصة لدراسة ومعالجة أي من المشاكل ، فاللجنة الوطنية لحقوق تلعب دورا محوريا مهما لتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وهذا من الأولويات المهمة.

وردا على سؤال حول كيفية تحقيق أهداف الشبكة العربية في ظل المشهد العربي الصعب، قال سعادته أعتقد أن الحال بات مختلفا في هذه الجمعيات واللجان الوطنية لحقوق الإنسان من خلال حرصها على متابعة ومراقبة الوضع الحقوقي للإنسان ليس فقط على المستوى المحلي بل على المستوى العربي.

وأكد سعادة الوزير أنَّ هذا المؤتمر سيعزز قدرات الجمعيات والمؤسسات الوطنية الحديثة النشأة، وسيسهم في تعزيز قدرات الجمعيات الجديدة، كما سيمنحها الدعم اللازم لمواصلة عملها، وسيحاول أن يسجل هذه الجمعيات على مستوى دولي، فلا يخفي على الجميع أن معظم جمعيات حقوق الإنسان العربية ليست معتمدة دوليا وهناك لجنة دولية ترأسها اللجنة الوطني لحقوق الإنسان ممثلة بسعادة الدكتور علي بن صميخ المري- رئيس اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان- المعنية باعتماد الجمعيات وفقا لاعتمادها المعايير الدولية لحقوق الإنسان.

ومن جهته أكد الدكتور موسى بريزات رئيس لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ضرورة أن تكون اجتماعات الشبكة دورية في مقر الشبكة في دولة قطر أوالدول العربية الأخرى والتركيز على بناء القدرة وتبادل المعلومات بين الخبراء في اللجان الوطنية وتسهيل الاتصال بينها، مشدداً في نفس الوقت على ضرورة حماية استقلال اللجان الوطنية لحقوق الإنسان ومنع هيمنة الدول عليها. وأكد د. العبيد من مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان للأمم المتحدة الاستعداد لمساعدة منظمات حقوق الإنسان العربية وتقديم المشورة والخبرة لها في مجال القوانين والتشريعات ورفع القدرات والدعم الفني وفي تقديم المعلومات والتجارب، بما يرفع من قدرات هذه اللجان ويؤهلها للحصول على الاعتماد الدولي.

من تنظيم اللجنة ومركز الأمم المتحدة للتوثيق والتدريب

«لصوتي قيمة» احتفالاً باليوم العالمي لحقوق الإنسان

الدوحة- الصحيفة

احتفلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ومركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق في مجال حقوق الإنسان باليوم العالمي لحقوق الإنسان بإقامة معرض فني تحت شعار «لصوتي قيمة» وذلك بحضور عدد من الفنانين والفنانات التشكيليين الذين أسهموا في لوحات عدة بالمعرض فضلا عن عدد من السفراء العرب والأجانب والمهتمين بقضايا حقوق الإنسان وعدد من طلاب المدارس. وألقى السيد سلطان الجمالي مدير الشؤون الإدارية والمالية باللجنة الوطنية لحقوق ألإنسان كلمة أكدّ خلالها أنّ حرية التعبير وقيمة الصوت هي أصل ثابت في تعاليم ديننا الحنيف، لافتا إلى أنّ هذه إشارة بيّنة على أننا أحق الأمم بإرساء هذه الثقافة، وأن نجعل لأصواتنا قيمة حقيقية تتحكم في تحقيق حرية الشعوب. وأشاد الجمالي بتوجهات ومبادرات القيادة الرشيدة لأنها جعلت لصوت المواطن قيمته من خلال التجارب الناجحة لانتخابات المجلس البلدي بدوراتها الأربع حيث تأتي هذه التجارب الانتخابية الناجحة انطلاقا وانسجاما مع الأهداف المعلنة في العزم على المضي قدماً على طريق الديمقراطية بأسلوب متدرج ومتأن ينبع من خصوصية المجتمع القطري وبما يضمن لهذه التجربة مقومات النجاح في طريق تحقيق الديمقراطية الشاملة لافتاً إلى أنّ التجربة الانتخابية باتت أكثر شمولية ومصداقية حينما أعلن حضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني أمير البلاد المفدى عن إجراء انتخابات مجلس الشورى في النصف الثاني من العام 2013، وهذا يأتي في إطار إرساء قواعد الديمقراطية على أسس تتفق مع النسيج الاجتماعي والأعراف السائدة بالدولة.

وتحدث الجمالي عن الشعار الذي يقام المعرض تحته «لصوتي قيمه» مشيراً إلى الحاجة الماسة إلى تحقيق هذا الشعار وتطبيقه على أرض الواقع خاصة أن هذا الصوت وهذه القيمة باتت مواجهة في كثير من البلدان في أنحاء العالم بالقمع والاستبداد من قبل الأنظمة المتسلطة مشيرا إلى ما شددت عليه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في يوم حقوق الإنسان للعام الجاري على أن لكل فرد الحق في أن يُستمع لصوته وأن يكون له دور في صنع القرارات التي تشكل مجتمعاته، وينبغي أن يكون كل منا قادراً على اختيار من يمثلونه في جميع المؤسسات وأن يتولى المناصب العامة وأن يدلي بصوته بشأن المسائل الأساسية التي تشكل مصيرنا الفردي والجماعي.

من جهته انتهز الدكتور العبيد أحمد العبيد مدير مركز الأمم المتحدة للتدريب والتوثيق لجنوب غرب آسيا والمنطقة العربية ومقره الدوحة مناسبة هذا الاحتفال للإعلان عن انطلاق النسخة العربية للموقع العربي للمفوضية السامية وأيضا الموقع الخاص بالمركز والذي سيتم تدشينه خلال الأيام القليلة المقبلة. وقال إنّ الملايين في الوطن العربي هبت وطالبت بالمشاركة في إدارة وصنع القرارات والسياسات التي تمس حياتهم اليومية، لأنهم سئموا الظلم والقهر الاقتصادي والسياسي.

وأضاف الدكتور العبيد قائلاً: «إنّ احتفال اليوم يسلط الضوء على أحد أرقى أنواع الأصوات والتي اختارت وسيلة للتعبير تجسد بها هذه القيمة الانسانية السامية، فلقد ذكر الكثير من علماء الدين واللغة والفلسفة وبقية العلوم أن الإحساس بالجمال والتعبير عنه فطرة طبيعية وأيضاً ضرورة إنسانية فلقد حثت الآيات القرآنية الكثيرين على التأمل والتفكر والتعبير عن مناحي عدة من حياتنا، فالتأمل في شتي مناحي الحياة والتعبير عما جادت به قريحتنا إحدى السمات التي تميز الإنسان.

واعتبر السيد حمد سالم أبو فريح رئيس وحدة العلاقات العامة والإعلام باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن الاحتفال في كل بلدان العالم بيوم حقوق الإنسان يتضمن رسالة مهمة لكل من يحاول تكميم أفواه الشعوب، لكن الحق في التعبير هو حق أصيل تعترف به كل المواثيق المحلية والدولية والإقليمية. وأضاف: نأمل من خلال هذا الشعار «لصوتي قيمته» أن نرسي ثقافة حرية الرأي والتعبير والديمقراطية البناءة التي تؤسس لمجتمعات متحضرة ومدركة لحقوقها وواجباتها. وأشار إلى أن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر ستقوم بدورها الريادي في نشر هذه الثقافة خاصة بعد المسؤوليات الإقليمية والدولية التي باتت تضطلع بها في السنوات الأخيرة من خلال رئاستها للجنة الفرعية التابعة للجنة التنسيق الدولية ورئاسة الشبكة العربية لحقوق الإنسان وهي الآن تستعد مع بدايات العام 2013 لقيادة شبكة منتدى آسيا باسفيك لحقوق الإنسان.

بهدف تيسير الوصول للمنشآت الصحية

الأعلى للصحة يُصدر خارطة قطر الصحية

أصدر المجلس الأعلى للصحة بالتعاون مع وزارة البلدية والتخطيط العمراني خارطة قطر الصحية، بهدف تسهيل الوصول للمنشآت الصحية في الدولة وتعريف المستفيدين بمختلف القطاعات الصحية وأماكن المنشآت التابعة لها في قطر.

وقال د. جمال راشد الخنجي مدير إدارة جودة الرعاية الصحية وسلامة المرضى بالمجلس الأعلى للصحة إن هذا المشروع تم بالتنسيق مع الجهات المعنية والمختصة في الدولة. وأضاف أن المشروع عبارة عن دليل خاص بالمنشآت الصحية في دولة قطر على شكل خارطة موضح فيها الشوارع والمنشآت الصحية من (مستشفيات، عيادات، مراكز صحية، مجمعات طبية، صيدليات).

وأشار الدكتور الخنجي إلى أن المجلس الأعلى للصحة يسعى من خلال إصدار هذه الخارطة إلى توفير كافة سبل الدعم والراحة للمرضى والمراجعين داخل الدولة والزائرين لتحديد والتعرف على كيفية الوصول بسهولة إلى كافة المنشآت الصحية العامة والخاصة. وقد تم طباعة آلاف النسخ من الخارطة التي يتم توزيعها في العديد من الجهات بالدولة، ومن بينها: مبنى المجلس الأعلى للصحة، والقومسيون الطبي، ومستشفيات مؤسسة حمد الطبية، ومؤسسة الرعاية الصحية الأولية، ومطار الدوحة الدولي، والمجمعات التجارية، ومرافق حيوية وسياحية أخرى متعددة.

يُذكر أن هذا المشروع جاء نتاجاً لجهود عدة إدارات في المجلس الأعلى للصحة وهي (الاتصال والإعلام، والتسجيل، والشؤون المالية، وقسم التراخيص) بالتعاون مع مركز نظم المعلومات الجغرافية بوزارة البلدية والتخطيط العمراني. وستستخدم هذه المعلومات كقاعدة تبنى عليها أداة إلكترونية للهواتف الذكية تخدم نفس الهدف في المستقبل القريب.

في ختام ندوة «القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة»

قطر تتبنى العمل على وثيقة عربية إسلامية مستمدة من مصادر الشريعة

الدوحة– الصحيفة

اختتمت ندوة "القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) في إطار الشريعة الإسلامية" أعمالها حيث أصدر المشاركون في الندوة عدة توصيات في ختام جلساتهم قرأها المستشار مؤمن الدرديري الخبير القانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، ومن بين تلك التوصيات تبني قطر العمل على وضع وثيقة عربية إسلامية تتناول حقوق المرأة مستمدة من مصادر الشريعة الإسلامية.

وأوصت الندوة بدعوة الجامعة العربية لاتخاذ إجراءات وضع اتفاقية إقليمية للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة العربية في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية وكذلك وضع ميثاق يجمع بين الأصالة والمعاصرة عن كافة الحقوق التي أعطاها الإسلام للمرأة ليشكل مرجعاً رسمياً وشعبياً في دراسة الاتفاقيات المختلفة ومضامينها وترتيبها. واقترحت الندوة تشكيل لجنة وطنية تتولى مراجعة كافة التقارير الصادرة عن الدولة ذات الصلة بحقوق الانسان لتكوين رؤية مشتركة تعبر بمصداقية وشفافية عن الواقع الفعلي، بما يجعلها نواة جيدة للخطط الاستراتيجية للدولة.

نظمت الندوة اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمجلس الأعلى للأسرة. وشارك في الندوة عدد من القانونيين وأساتذة الشريعة والدعاة من قطر ودول خليجية وعربية. وكانت الندوة قد ناقشت في يومها الأول محور عمل حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وأوراق عمل بهذا الصدد واللجنة المعنية بالاتفاقية والعقبات التي تحول دون تفعيل وتنفيذ الاتفاقية. وتناول المحور الثاني الآليات والتشريعات الوطنية وحقوق المرأة وأوراق عمل في هذا السياق تتعلق من بين مواضيع أخرى بنفاذ المعاهدات الدولية في التشريع القطري والمرأة بين القانون والعادات والتقاليد (الأعراف العشائرية) بالإضافة إلى ورقة أخرى حول تنمية الوعي بأهمية اتفاقية القضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة (دور وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني).

أما في اليوم الثاني والأخير فتمّت مناقشة المحور الثالث حول "الشريعة الإسلامية وحقوق المرأة". وفي هذا السياق ناقش المشاركون 3 أوراق عمل، الأولى بعنوان "حقوق المرأة بين المواثيق الدولية واصالة التشريع الإسلامي"، والثانية حول تمكين المرأة في الشريعة الإسلامية (الحقوق الاقتصادية والاجتماعية) والثالثة حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمرأة في الشريعة الإسلامية (الحقوق المدنية والسياسية).

العطية: التمييز ضدّ المرأة أحد المعوقات أمام التنمية البشرية

هذا وقد دعت سعادة السيدة مريم العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى تأسيس ثقافة جديدة، لا يكون وجود المرأة فيها شكلياً وحضورها دعائياً، وأن يتم تأسيس هذا الدور على قاعدة أن مساهمة المرأة في معركة البناء الفكري والحضاري دوراً محورياً، كما ينبغي على المرأة مباشرة هذا الدور دون انتظار الآخرين للاعتراف بدورها الأساسي

وقالت العطية في كلمة افتتحت بها أعمال هذه الندوة: إنَّ أهم ما يواجه المرأة، ويتنافى مع الأهداف الإنمائية للألفية هو ذلك الوجود الشكلي و الحضور الدعائي الذي تسبب رغم الجهود المبذولة على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي في أن يجعل المرأة في عالم إلى وم عموما وفي العالم العربي بوجه خاص تواجه الكثير من التحديات والمعوقات فلا زال التمييز المجتمعي والقانوني بين الرجل والمرأة يقف حجر عثرة في طريق حصول المرأة على كافة حقوقها التي أقرتها الشرائع والأديان السماوية والمواثيق الدولية.

ونوهت سعادة الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى أنَّ ديننا الحنيف قد حفظ للمرأة كرامتها وصان إنسانيتها ومنّ عليها بمسؤوليات كثيرة يأتي في مقدمتها رعاية أسرتها لذلك تحتاج المرأة إلى المزيد من الدعم القانوني والاجتماعي للحصول على حقوقها كاملة تأسيسًا على ما كرسته الشريعة الإسلامية الغراء والمواثيق الدولية من مساواة المرأة بالرجل، كما قرر الإسلام أن النساء يماثلن الرجال في القدر والمكانة ولا ينقص منهن أبدًا كونهن نساء وهذا ما أكده رسولنا الكريم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم بأن " النساء شقائق الرجال".

واختتمت سعادتها كلمتها بالتأكيد علي ثقتها في أن فعاليات الدورة سيكون لها بالغ الأثر في تلبية تطلعات منظميها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان و المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.

من جهتها قالت الدكتورة عائشه المناعي عميد كلية الشريعة والدراسات الإسلامية بجامعة قطر في كلمة خلال الافتتاح إنَّ الشريعة الإسلامية بريئة من صنوف الظلم الواقع على المرأة، محملة بعض التقاليد الاجتماعية السلبية مسؤولية الظلم الواقع على المرأة وانتهاك حقوقها، وتحكم الرجال بزوجاتهم، بل واستعبادهن، وظلمهن في الطلاق وتعدد الزوجات، وفي الحضانة والنفقة، فضلاً عن تمييز الرجل عن المرأة في دوائر العمل واستحقاقاتها المالية، فضلاً عن عدم تمكين بعض الدول لها سياسيًا. وأكدت الدكتورة عائشه المناعي: أنَّ الشريعة الإسلامية في نصوصها وسنة النبي -صلى الله عليه وسلم- أنها جاءت تكرم المرأة برؤية إلهية راعت العدالة والمساواة العادله، لافتة إلى أنَّ بعض ما جاء ببنود الاتفاقية بالإشارة إلى اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة أو مايسمى "سيداو" كان فيها ما يخالف الشرع مخالفة ظاهرة أو باطنة، حيث تحفظت الدول العربية والإسلامية على تلك البنود، حيث تقوم الأمم المتحدة الآن بشتى الطرق وبمحاولات مستميتة للضغط على الدول العربية لإعادة النظر في تحفظاتها.

خلال ندوة «الحق في البيئة» المصاحبة لمؤتمر التغيير المناخي

عبيدان: الأسرة الدولية أجمعت على ضرورة حق الإنسان في بيئة آمنة

الدوحة – الصحيفة

نظمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان ندوة مصاحبة لمؤتمر الأمم المتحدة الثامن للتغير المناخي تحت عنوان "الحق في البيئة" القى فيها كلمة الافتتاح د. يوسف عبيدان نائب رئيس اللجنة، بينما قدم خلال الندوة د. جاسر عودة من مركز التشريع الاسلامي وعلم الأخلاق محاضرة حول "حقوق الإنسان والبيئة والأخلاق الإسلامية: نهج علمي"، كما قدم المستشار مؤمن الدرديرى الخبير القانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان محاضرة حول "حث المجتمع المدني على مراقبة الدول المصدقة على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخي وبروتوكول كيوتو فيما قدم الدكتور محمد سيف الكواري وكيل وزارة البيئة محاضرة

وقال د. يوسف عبيدان أن من أهم دلائل المحافظة على الأمانة التي استخلفنا الله فيها هو الحرص على وجود الإنسان في بيئة صالحة آمنة ونقية" وشدد على أن الحق في البيئة هو الركيزة الأساسية للحق في الحياة. ولفت الدكتور عبيدان إلى أن عبارة الحق في الحياة تعني أن لا يقتل الإنسان بيد أخيه الإنسان الأمر الذي يجعل التمادي في إفساد البيئة الصالحة هو أمر أشبه «بالإبادة الجماعية» مشيرا إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة نص في الفقرة الثالثة منه على أن الحق في الحياة يعني أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه. وقال إن ذلك لا يتحقق ما لم تتوفر ضروريات العيش الآدمي على هذه الأرض فالبيئة الصالحة مجال الحياة للإنسان وكافة الكائنات الحية وقد خلق الله البيئة متكاملة العناصر متوازنة المقادير صالحة للحياة من هواء نقي وحرارة متناسبة ومياه طاهرة. ونبه إلى أن عقد هذا التوازن قد انفرط حينما تلوث الماء والهواء والتربة وارتفعت حرارة الأرض وتعرضت الحياة فيها للخطر بسبب التلوث ونتجت عن ذلك أمراض مختلفة وتدهورت الصحة واختفت أعداد كبيرة من الحيوانات والنباتات وازدادت المساحات الجافة والمتصحرة. وأشار إلى ما تؤكد عليه الشريعة الإسلامية من حق الإنسان في البيئة النظيفة من خلال استخلاف الله للإنسان في الأرض فضلا عن تأكيد الأسرة الدولية وإجماعها على ضرورة حق الإنسان في بيئة آمنة وذلك حينما استفحل الخطر.

اللجنة تشارك بنشاطات اليوم الرياضي للدولة

الدوحة – الصحيفة:

احتفلت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان باليوم الرياضي للدولة بحديقة أسباير زون. بحضور كبير من موظفي اللجنة وأسرهم وعدد كبير من المواطنين والمقيمين. وفي الوقت نفسه دشن الدكتور علي بن صميخ المري رئيس اللجنة فعاليات اليوم الرياضي برياضة المشي على مضمار أسباير زون. وتضمنت الفعاليات العديد من الأنشطة المتعلقة بالرياضة البدنية والذهنية، وشارك د.المري في مباريات كرة الطائرة مع موظفي اللجنة، بينما تم تشكيل فريق الجاليات من مجموعة من المقيمين لملاقاة فريق اللجنة الوطنية في مباراة كرة القدم الذي قاده خلال مباراة قوية د.المري. فيما حضرت السيدة مريم بنت عبدالله العطية الأمين العام للجنة وأسرتها الكريمة الفعاليات المختلفة المخصصة للنساء.

وفي السياق قامت الوحدة الصحية بفحص السكر والضغط للمشاركين في فعاليات اللجنة الوطنية الذين بلغ عددهم بحسب الممرضة الموفدة من مستشفى حمد أكثر من 250 مشاركاً في الفترة الصباحية دون موظفي اللجنة، فيما قدمت اختصاصية الأغذية محاضرة عن الثقافة الغذائية لمجموعة كبيرة من الحضور.

وبهذه المناسبة قال د. المري: يعد هذا اليوم بادرة غير مسبوقة ونتاجاً للقرار الموفق والصائب لسمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني ولي العهد الأمين، لجعل يوم الثلاثاء في الأسبوع الثاني من فبراير في كل عام يوماً رياضياً في الدولة، تحقيقاً لمبدأ العقل السليم في الجسم السليم.

في ختام أعمال ورشة العمل الإقليمية حول «حماية الطفل اللاجئ»

ضرورة سن التشريعات التي تنظم كيفية التعامل مع اللاجئين

الدوحة– الصحيفة

دعت ورشة العمل الإقليمية التي نظمتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين حول «حماية الطفل اللاجئ» الدول العربية الى الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 وبروتوكول عام 1967 الخاصين بأوضاع اللاجئين، كما أكدت في ختام أعمالها على ضرورة سن التشريعات التي تنظم كيفية التعامل مع اللاجئين وخاصة الفئات المهمشة (الطفل، المعاق، المرأة والمسن).

كما حثت الورشة دول الخليج العربي على إعداد استراتيجية للتوعية والتثقيف بحقوق اللاجئين والتنسيق فيما بينها لاستغلال الإمكانات المحددة إلى الحد الأقصى وتجنب الازدواجية، وتعميق سبل التعاون بين كافة المستويات الحكومية وغير حكومية والقطاع الخاص بشأن وضع رؤية مشتركة لدعم الدور الإنساني في مجال حماية اللاجئين وتقديم الدعم المادي اللازم، كما أكدت أهمية دور الإعلام لترويج وتخليد العمل الإنساني بهدف تقدير القائمين على هذا العمل وتشجيع الآخرين على المشاركة في العمل الإنساني.

وأوصت الورشة بضرورة التوسع في برامج التدريب التي تستهدف العاملين في الجمعيات الخيرية ومنظمات المجتمع المدني للاستفادة من جهودهم في التعامل مع اللاجئين، ورسم خُطة عمل بين المفوضية وشركائها بغرض التدريب وتعزيز وتبادل الخبرات، والعمل على إعداد برنامج تهيئة للاجئين بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني في دولة اللجوء وذلك لتوفير نوع من الحماية المكتسبة مع التركيز على إيجاد البدائل للأسرة.

وكانت أعمال اليوم الختامي للورشة قد ناقشت ورقة قدمتها السيدة نسرين ربيعان مسؤولة الحماية الدولية بمكتب المفوضية بأبوظبي حول «آليات التعامل مع الحالات الخاصة: الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة وضحايا الحروب وضحايا الاتجار بالبشر».

كما عرضت تجارب المفوضية السامية للتعامل مع الطفل اللاجئ في المخيمات والحضر، حيث قدّم السيد هيثم الشاذلي مسؤول الحماية الدولية بمكتب المفوضية الإقليمي بالرياض تجارب عملية آنية حول التعامل مع «اللاجئين السوريين في المنطقة» ، فيما قدم نائب الممثل الإقليمي لمكتب المفوضية بالرياض السيد نبيل عثمان ورقة عمل حول آلية التنسيق بين المفوضية وشركائها الإقليميين.

كما شهدت الجلسة الأخيرة للورشة عروضًا قدَّمها شركاء المفوضية التنفيذيون في منطقة الخليج، حيث استمع المشاركون في الورشة لتجربة المؤسسة الملكية الخيرية «مملكة البحرين» وتجربة الهلال الأحمر الكويتي وتجربة جمعية قطر الخيرية كما تم في ختام الورشة توزيع الشهادات على المشاركين.

وفي هذا الصدد أيضاً دعت سعادة السيدة مريم العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان إلى تسريع الخطى عربياً لإرساء ثقافة حقوق الإنسان، وإخراجها من الإطار النظري إلى الواقع العملي لتصبح جزءاً من السلوك اليومي والحركة الاجتماعية في ظل ما يحدث من انتهاكات لحقوق الإنسان في العالم العربي، جاء ذلك في كلمتها الافتتاحية لفعاليات اليوم الأول من أعمال ورشة العمل الإقليمية «حماية الطفل اللاجئ» التي أقيمت بمشاركة عدد من ممثلي المنظمات الحقوقية المعنية بالطفل، وذات الصلة على

المستوى الخليجي، ومن تنظيم اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالتعاون مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وقدمت خلال الورشة جملة من أوراق تتعلق بحقوق اللاجئين بشكل عام وحقوق الطفل اللاجئ، وبشكل خاص ورقة عن الإطار القانوني لحقوق الطفل من منظور حقوق الإنسان والمواثيق الدولية ذات الصلة تقدمها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، وورقة عن آليات التعامل مع الطفل اللاجئ، كما ناقشت الورشة قضية الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة، ضحايا الحروب، ضحايا الإتجار بالبشر، وشهدت الجلسة الختامية للورشة استعراض تجارب رائدة لشركاء المفوضية التنفيذيين في منطقة الخليج، وتجربة المملكة العربية السعودية «الأجفند» وتجربة دولة الكويت قدمها الهلال الأحمر الكويتي، وتجربة دولة الإمارات العربية المتحدة قدمتها إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية بدولة الأمارات.

وأضافت سعادة السيدة العطية بكلمتها التي ألقاها بالإنابة عنها السيد جابر الحويل مدير إدارة الشؤون القانونية باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قائلة: «إنّ حماية حقوق الطفل من أهم محاور حقوق الإنسان، ويعنى هذا المحور بأهم الشرائح المجتمعية على الإطلاق، وهو محور حقوق الطفل اللاجئ، خاصة في ظل ما تشهده المنطقة العربية من ثورات شعبية وحروب أهلية بما فيها الاحتلال التاريخي للدولة الفلسطينية، حيث خلفت هذه الثورات والحروب آلافاً مؤلفة من الضحايا وأكثرهم من الأطفال بحسب الاحصاءات الرسمية لعدد من الجهات الاعتبارية».

واستطردت العطية في كلمتها أنّ هنالك قرابة الـ400 ألف لاجئ سوري يواجهون خطراً كبيراً من حيث اسوأ الأوضاع الصحية، والتعليمية، ويزداد هذا الخطر ويتعاظم بسبب البرد القارص، استنادا لمنظمات دولية في تقاريرها أن الكثير من العائلات تعيش دون مأوى مناسب أو ملابس تقيهم البرد، وأن الأطفال والمرضى والعجزة قد لا يتحملون ظروف الشتاء القاسية، حيث تشير الأمم المتحدة أن هذا العدد سيرتفع من 400ألف إلى 700 ألف أسرة بحلول نهاية عام 2012م في ظل استمرار أعمال العنف في مناطق عدة من سوريا.

من جانبه أوضح نبيل عثمان نائب الممثل الإقليمي بالمكتب الإقليمي للمفوضية بالرياض أن الورشة تهدف إلى تسليط الضوء على حقوق اللاجئين والنازحين في مختلف بقاع العالم بوجه عام، وحقوق الأطفال بوجه خاص، وذلك ضمن اتفاقية الأمم المتحدة للاجئين لعام 1951، ولفت نبيل عثمان إلى أنّ الورشة ستناقش شؤون اللاجئين وحقوق الطفل اللاجئ بشكل خاص، فضلا عن مناقشة الأطر القانونية لحقوق الطفل من منظور حقوق الإنسان، والمواثيق الدولية ذات الصلة، وآليات التعامل مع الطفل اللاجئ، بالإضافة إلى الآليات الوطنية لتأمين حقوق الطفل ، كما سيتم استعراض التجربة القطرية في التعاطي مع حماية الطفل.

وعن دور المنظمات في حمايته كلاجئ، حيث تطرقت المستشارة القانونية رانيا جاد الله مستشار قانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان «لاتفاقية حقوق الطفل» متحدثة عن مضمون الاتفاقية ومبادئها الرئيسية.

وتناولت المستشارة القانونية نور الحر بالمؤسسة القطرية لحماية الطفل والمرأة «الآليات الوطنية لتأمين حقوق الطفل»، موضحة أنّ دولة قطر تولي اهتماما كبيرا بالأطفال وقضاياهم المختلفة حيث تسعى لتأمين أفضل الخدمات لهذه الشريحة من المجتمع باعتبار أطفال اليوم هم قادة المستقبل، وقد تجلى ذلك في سن القوانين والتشريعات التي تضفي الحماية للطفل والتي راعت معيار مصلحة الطفل الفضلى في أحكامها، كما قامت الدولة بوضع سياسات جديدة تستهدف حماية وتعزيز حقوق الطفل، وذلك بإنشاء آليات متميزة تضطلع للقيام بحماية ورعاية متكاملة للطفل وقضاياه.

وتناول السيد هيثم الشاذلي مسؤول الحماية الدولية بالمكتب الإقليمي للمفوضية بالرياض «حقوق اللاجئين وحقوق الطفل»، مشيراً إلى أنّ الأرقام التي تكشف حجم استغلال الأطفال سيما اللاجئين تعتبر أرقاماً خطيرة، حيث تنشر إحصائيات اليونيسيف أنّ يشكل مجموع طفل من بين 6 أطفال ما بين 5 سنوات-14سنه نسبة 16٪ من عمالة الأطفال في الدول النامية ، وتزداد النسبة في الدول الأقل نموا فتزداد النسبة لتصل إلى 30٪ ، كما أن الإحصائيات تكشف أنّ فتاة من بين أربع فتيات يتم الاعتداء عليها قبل سن ال18 سنة، وفتى من بين 6 فتيان يتعرضون للاعتداء جنسيا قبل 18 سنة، كما أن 300,000 طفل دون سن ال18 سنه يقاتلون في الصراعات المسلحة في أكثر من 30 بلداً استنادا لتقرير عالمي حول الطفل المجند عام 2011.

وتجدر الإشارة إلى أنّ هذه الورشة تأتي في نطاق العمل المشترك بين اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان والمفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، من خلال مذكرة التفاهم الموقعة بين الطرفين في يناير للعام الجاري، وجاءت هذه الاتفاقية ايماناً من الطرفين بأهمية نشر وتعزيز وحماية حقوق الإنسان، وترسيخا لمبادئ ومفاهيم حقوق الانسان بوجه عام، وحقوق اللاجئين بوجه خاص، وتفعيلا للجهود الرامية الى تنفيذ المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان.

ضرورة سن التشريعات التي تنظم كيفية التعامل مع اللاجئين

وفي ختام أعمالها دعت ورشة العمل الإقليمية التي نظمتها اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان الدول العربية إلى الانضمام إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1951 وبروتوكول عام 1967 الخاصين بأوضاع اللاجئين، كما أكدت على ضرورة سن التشريعات التي تنظم كيفية التعامل مع اللاجئين وخاصة الفئات المهمشة (الطفل، المعاق، المرأة والمسن).

في ختام دورة إعداد المدربين في حقوق الإنسان.. العطية:

الكادر المؤهل أداة فاعلة لتوصيل رسالة حقوق الإنسان

الدوحة–الصحيفة

قالت السيدة مريم بنت عبدالله العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان التي حضرت ختام الدورة التدريبية لإعداد وتدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان إن هذا البرنامج يعتبر خطوة هامة في طريق تنمية الكوادر البشرية على أسس علمية، وأضافت: إن اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان تعتبر الكادر المؤهل هو الأداة الفاعلة لتوصيل رسالتها الإنسانية ونشرها في المجتمع بأساليب عملية عالية التأثير.

ورحبت سعادتها بالعمل المشترك مع مركز التأهيل والمعلومات لحقوق الإنسان، وأشارت إلى أن هذا البرنامج التدريبي سيفتح آفاقا أوسع للتعاون مع المركز في إطار الدور الإقليمي والدولي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان.

بدورها أكدت الشيخة جوهرة محمد آل ثاني مدير إدارة البرامج والتثقيف بالوكالة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان أن اختتام المرحلة الأولى من البرنامج التدريبي في منظومة العمل المشترك الذي يجمعنا مع مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان يعتبر خطوة إلى الأمام في طريق تنمية مهاراتنا المهنية التي نرجو أن تكون البذرة الطيبة لنشر وترسيخ ثقافة حقوق الإنسان في مجتمعاتنا.

وقالت: أريد في هذا الجانب أن أذكر أن هذا البرنامج يأتي ضمنا في سياق الاستثمار في الإنسان، وهو الأمر الذي تتبناه دولة قطر في استراتيجيتها 2030 وترعاه صاحبة السمو الشيخة موزا بنت ناصر التي ظلت تولي اهتماما كبيرا لهذا الشأن، وكلنا يعلم أن الاستثمار في الإنسان لا بد له من بنية تحتية تستند على المنهج العلمي في شتى المجالات، حيث إن العالم المتقدم اليوم لم يعد يعتمد على البرامج المرتجلة، وإنما يمضي وينفذ خططه وبرامجه وفقا لاستراتيجيات مدروسة عبر موارد بشرية مؤهلة، لذلك كان من الواجب أن يكون هناك التزام عام من أعلى المستويات بتطوير الأفراد، وهذا الأمر يشتمل على أكثر من توقيع رمزي أو بيان للنية، بل يتعين أن يكون الالتزام جزءا من مبادئ الإدارات المتخصصة، وينبغي كتابة الالتزام في الخطة الاستراتيجية التي تعتمدها المؤسسة المعنية، وأن يعزز بالاجتماعات المنتظمة للتشجيع والدعم والتوكيد.

واعتبرت الشيخة جوهرة أن الدورة تمثلت فيها أفكار وتجارب ثمينة للغاية، يمكنها أن تثري حياتنا المهنية وقد تمثل نقطة تحول في الطريقة التي نفكر بها، والوسيلة التي نطبق بها تلك الأفكار، وأن نكون على دراية تامة بأن التدريب لا يتوقف عندما تنتهي هذه الدورة، وإنما يجب علينا كمدربين محترفين أن نركز على مواصلة عملية التعلم خارج قاعة التدريب وتطبيق ما تعلمناه عمليا. من جانبه قال عزالدين سعيد الأصبحي رئيس مركز المعلومات والتأهيل لحقوق الإنسان إن هذا البرنامج يأتي ليجسد الدور الإقليمي للجنة الوطنية لحقوق الإنسان بدولة قطر وفتح آفاق أوسع للتعاون مع المجتمع المدني في المنطقة العربية من خلال التعاون والشراكة مع مركز التأهيل والمعلومات لحقوق الإنسان.وقال: «يعد هذا البرنامج خطوة متقدمة لتعزيز مسيرة حقوق الإنسان من خلال إيجاد مدربين متميزين في هذا المجال ويعول عليهم كثيرا في أن يقدموا خبراتهم ويقوموا بدورهم الهام في نشر الوعي بمبادئ حقوق الإنسان».

استضافت قطر فعالياته لأول مرة في الخليج العربي

اختتام برنامج بناء القدرات الإقليمية للدفاع عن حقوق العمال

الدوحة – الصحيفة

اختتمت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان برنامج بناء القدرات الإقليمية لتأييد الدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق العمّال المهاجرين في الشرق الأوسط وقارة آسيا والذي نظمته بالتعاون مع قطاع التدريب الدبلوماسي (DTP) ومنتدى المهاجرين في قارة آسيا (MFA) والمحيط الهادي ومنتدى المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (APF).

وقد قالت سعادة السيدة مريم بنت عبد الله العطية الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في الكلمة التي افتتحت بها البرنامج إن موضوع التدريب للعمال المهاجرين يدخل في صميم عمل اللجنة اليومي، مشيرة إلى أن دولة قطر من الدول المستقبلة للعمالة الآسيوية.

ونوهت في هذا السياق بأن نسبة المقيمين في البلاد ممن يحملون جنسيات لدول آسيوية تبلغ 75,9 من مجموع العدد الكلي للمقيمين وفقا لإحصاءات عام 2010، مؤكدة في هذا الخصوص أن انتقاء دولة قطر لاستضافة هذا البرنامج انتقاء ناجح وموفق، وسيكون مفيداً بشكل عملي للبرنامج.

وأوضحت السيدة مريم العطية أن علاقة التعاون التي باتت تجمع المؤسسات الوطنية لحقوق الانسان بمؤسسات المجتمع المدني، وبخاصة في مجال بناء القدرات وتبادل المعلومات وتنسيق البرامج، تؤكد على أن الجميع يواجه تحديات مشتركة في ميدان تعزيز احترام حقوق الإنسان.

وشددت سعادة الأمين العام للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كلمتها على أن العدالة الاجتماعية هي الركيزة الأساسية في علاقة العمل وفقا لما نصت عليه المواثيق الدولية والدساتير الوطنية، فيما تطوير التشريعات المحلية شرط ضروري لتحقيق العدالة الاجتماعية بمفهومها الشامل.غير أنها نوهت بأن نجاح تلك الجهود مرتبط بتنفيذ مشاريع وبرامج تدريب قائمة على أسس علمية لبناء القدرات وإعداد الكوادر المؤهلة للقيام بتوعية المجتمع واقتراح المرئيات لإجراء الإصلاحات التشريعية والإجرائية، مشددة على انه بدون تلك الكوادر لا يمكن تحقيق تقدم ملموس.

وأكدت أن توعية وتثقيف المجتمعات بمبادئ حقوق الإنسان "أمر حاسم"، مبينة أن حقوق العمال جزء لا ينفصل عن وضع عام تنتهك فيه حقوق النساء والأطفال وذوي الإعاقة والمسنين في كل أنحاء العالم، مضيفة: فقد علمتنا التجربة الإنسانية أن هذه الحقوق كانت دائما أصيلة ومترابطة، لا يمكن تجزئتها.

من جانبه نوه السيد باتريك إيرلي المدير التنفيذي لبرنامج منتدى التدريب الدبلوماسي استضافة دولة قطر لأعمال هذا البرنامج التدريبي، مبيناً أن هذه هي المرة الأولى التي تبادر فيها دولة خليجية باستضافة مثل هذا البرنامج، وعبر عن أمله في ان يخرج البرنامج بالتوصيات والنتائج المتوخاة منه.

وأشار إيرلي في كلمة القاها خلال الافتتاح الى ان منتدى التدريب الدبلوماسي بدأ عمله منذ عام 1990، ومن ذلك الحين استضاف البرنامج قرابة 10 دول بحضور عدد كبير من مناصري حقوق الانسان. ولفت إلى أن التغيرات المماثلة التي يشهدها العالم، تشكل تحديا صارخا في مواجهة العمالة المهاجرة " فمهما كان التطور والتقدم إيجابيا، إلا أنه قد يعد عائقا سيما وان العولمة باتت تُهّمش الكثير من الناس، الأمر الذي يتطلب تطوير البرامج وبناء القدرات استجابة للحاجة التي يتطلبها سوق العمل. حول الموضوع نفسه، قال الدكتور أظفار خان المختص في الهجرة بمنظمة العمل الدولية- مكتب بيروت أن استضافة دولة قطر ممثلة باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان لاعمال هذا البرنامج التدريبي على مدار خمسة أيام تأتي استمراراً لمبادراتها السابقة فيما يتعلق ببحث قضية شائكة مثل: قضية العمال والعمالة المهاجرة، مبينا أنَ دول الخليج من أكثر الدول استقطابا للعمالة الأسيوية، متطلعا أن تكون هذه الدورة خطوة نحو تطوير قوانين مجتمع خالٍ من الانتهاكات

وكان السيد جابر الحويل مدير إدارة الشئون القانونية باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان قد أكد في كلمة ألقاها في ختام الدورة أن اللجنة تبدى استعدادها لمدّ جسور التعاون مع كلّ الجهات المشاركة في برنامج بناء القدرات للنهوض بعملية ترسيخ وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان وكلّ ما من شأنه جعل هذه الثقافة هي القاعدة الأساسية للتعامل في مجتمعات الشرق الأوسط وقارة آسيا على وجه الخصوص. ولفت الحويل إلى التعاون الذي تجده اللجنة من مؤسّسات الدولة من أجل الوصول إلى مجتمع خالٍ من الانتهاكات مشيراً في الوقت نفسه إلى خصوصية بيئة العمل في دولة قطر التي تعتبر من كبريات الدول التي تستقبل العمالة الوافدة في الشرق الأوسط وقارة آسيا .

خلال استعراض تقريرها السنوي أمام مجلس حقوق الإنسان

بيلاي تؤكد ضرورة أن تكون حقوق الإنسان جوهر عمل الأمم المتحدة

قالت المفوضة السامية لحقوق الإنسان نافي بيلاي إن التحديات الكبرى أمام العالم والتي تتراوح من الصراع المسلح إلى الأزمة الاقتصادية تتطلب استجابة قوية من المجتمع الدولي. ولدى استعراضها لتقريرها السنوي أمام مجلس حقوق الإنسان في جنيف قالت بيلاي: "يجب أن تكون حقوق الإنسان جزءاً من تلك الاستجابة بشكل ينعكس على قرارات الهيئات الحكومية الدولية وفي أنحاء عمل المنظمة. هذا هو الهدف الجوهري للأمم المتحدة، وإن النقاشات الجارية حول أجندة التنمية لما بعد عام 2015 توفر منتدى مهما لتحقيق التقدم". وشجعت بيلاي مجلس حقوق الإنسان على القيام بدوره في هذه المناقشات حتى توضع حقوق الإنسان في قلب جداول أعمال المنظمة في مجالات السلم والأمن والتنمية والشئون الإنسانية.

واستعرضت بيلاي بعض أحداث العام الماضي، ومنها الأزمات في سوريا وفلسطين ومالي ومنطقة الساحل وجمهورية الكونغو الديموقراطية والتي أدت إلى مقتل الآلاف وتشريد الكثيرين وحدوث انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وأضافت قائلة: "إن الأوضاع في مصر وليبيا وتونس واليمن دخلت مراحل جديدة معقدة وحساسة، تذكرنا بأن التحولات الاجتماعية والسياسية الكبرى المفاجئة ليست سهلة أبدا وبضرورة القيام بمزيد من العمل لضمان سيادة الديموقراطية وحقوق الإنسان."

على خلفية محاكمة إكديم إزيك

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان تنتقد حصار «العيون»

قالت «الجمعية المغربية لحقوق الإنسان» أن أعداد كبيرة من القوات الأمنية بالزي الرسمي والمدني والقوات المساعدة والجيش انتشرت بأغلب أحياء مدينة العيون بعد بصدور الأحكام ضد معتقلي أحداث «إكديم إزيك»، يوم السابع عشر من شهر فبراير الماضي.

وزاد البيان الذي وصل موقع "لكم. كوم" نسخة منه، أن منازل المعتقلين تمت محاصرتها بأعداد كبيرة من القوات الأمنية التي قامت بالهجوم على بعض هذه المنازل بالحجارة، والاعتداء على قاطنيها وتكسير الأبواب والنوافذ وعدادات الكهرباء. كما سجل البيان توقيف مواطنين من طرف رجال الأمن في أحياء متعددة من المدينة.

من جهة أخرى ندد بيان الجمعية بـ"الحملات الإعلامية" التي وصفتها بـ"الشوفينية والعنصرية المقيتة التي استهدفت المواطنين الصحراويين منذ تفكيك المخيم". وفي أول تعليق للجمعية على الأحكام الصادرة عن المحكمة العسكرية بالرباط ضد معتقلي أحداث "اكديم ايزيك" وصفتها بأنها "أحكام قاسية" و"ذات طبيعة انتقامية وزجرية تهدف إلى التأثير على المواقف السياسية للمعتقلين من النزاع في الصحراء والتي لا تتماشى والموقف الرسمي للدولة المغربية من ذات النزاع" ، مشيراً إلى أن "أغلب المعتقلين نشطاء حقوقيين وجمعويين ساهم بعضهم في تأطير وتنظيم احتجاجات سلمية داخل مخيم (اكديم ايزيك) ويتبنى بعضهم موقف حق الشعب الصحراوي في تقرير المصير كما عبروا عن ذلك خلال محاكمتهم.

وطالب بيان الجمعية بإلغاء الأحكام الصادرة في حق المعتقلين وإطلاق سراحهم. كما دعا إلى تفعيل "الشكايات التي ما فتأت تتوصل بها النيابة العامة بالعيون حول انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد المواطنين من طرف القوات العمومية وإعمال القانون بمعاقبة منتهكي حقوق الإنسان".

وزير شؤون حقوق الإنسان البحريني:

البحرين تسير على خطى التجارب الحقوقية الناجحة

اجتمع وزير شؤون حقوق الإنسان صلاح علي عبدالرحمن رئيس وفد مملكة البحرين إلى الدورة (22) الاعتيادية لمجلس حقوق الانسان في جنيف مع رئيس مجلس حقوق الانسان السفير ريميجيوز هينزل. وذكر بيان صحفي صادر عن وزارة حقوق الانسان ان الوزير أشاد خلال الاجتماع بمستوى علاقات التواصل والتنسيق فيما بين الوزارة والمجلس، مؤكدا أن مملكة البحرين من أكثر الدول دعماً للاليات الأممية في مختلف المجالات، وبخاصة في الميدان الحقوقي، مشيراً إلى ان مملكة البحرين تعتبر أول دولة من دول العالم التي خضعت للمراجعة الدورية الشاملة للسجل الحقوقي في عام 2008، وأعطت أنموذجاً لمختلف البلدان الأعضاء بالمجلس في أسلوب إدارة الشأن الحقوقي واستعراض التقرير الوطني. وقال البيان أن الوزير هنأ السفير ريميجيوز هينزل بمناسبة انتخابه رئيساً للدورة الجديدة لمجلس حقوق الإنسان الأممي، مؤكداً أن هذا الموقع الأممي الرفيع يعتبر حلقة الاتصال الرئيسية بين مختلف الجهات ذات العلاقة بالشأن الحقوقي من أجل ترسيخ القيم الحقوقية النبيلة في البلدان. ومن أجل الاسهام في تكريس الثقافة الحقوقية لتكون حاضرة بشكل دائم.

وأكد الوزير أن مملكة البحرين تتمتع بسقف عالٍ من الممارسة السياسية والعمل الحقوقي المحترف، مشيراً إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الانسان تتمتع باستقلال مالي وإداري تام عن الحكومة بموجب مبادئ باريس المعروفة في إنشاء المؤسسات الوطنية الحقوقية، كما تعمل المنظمات الحقوقية غير الحكومية

بشكل حر وشفاف وفقا للقوانين الوطنية. وتقوم بجهود دؤوبة في سبيل نشر ثقافة حقوق الانسان وسط المجتمع، كما تقوم المؤسسة التشريعية ممثلة بمجلس النواب ومجلس الشورى بدورهم التشريعي في تحديث المنظومة التشريعية. من خلال سن أو اعادة مراجعة التشريعات الوطنية لتنسجم مع الاتفاقيات الأممية الحقوقية والمبادئ الراسخة في العمل الديمقراطي والحقوقي، إضافة إلى وجود لجنة خاصة لحقوق الإنسان في كل مجلس، فضلا عن تشكيل لجنة وطنية عليا للتنسيق في شؤون حقوق الانسان وتتألف عضويتها من مختلف الجهات الرسمية ذات الصلة بحقوق الانسان.

«حقوق الإنسان» في البرلمان العراقي تدرس تشريع قانون «حق البريء»

أعلن نائب رئيس الوزراء العراقي حسين الشهرستاني رئيس اللجنة السباعية الوزارية المعنية بمتابعة مطالب المتظاهرين أن عدد المعتقلين الذين أفرج عنهم منذ مطلع العام الحالي تلبية لمطالب المتظاهرين المناوئين لرئيس الحكومة بلغ أربعة آلاف معتقل.

وقال الشهرستاني خلال مراسم إطلاق سراح 160 معتقلاً بينهم 13 امرأة في بغداد، إن "عدد المفرج عنهم من دوائر الإصلاح التابعة لوزارة العدل بلغ ألفين، وهناك عدد مشابه أفرج عنهم من مواقف (مراكز توقيف) وزارة الداخلية». واعتبرت الجاف أن «ملف حقوق الإنسان في العراق أمر مقلق، لأن السياسة دخلت فيه بامتياز، وهو ما جعل المواطن ضحية لذلك، حيث إن الاتهام بات سهلا من حيث إن النظرة السياسية وليست الإنسانية هي التي تطغى على هذا الموضوع». وأشارت إلى أن «الحالة التي يمثلها ناجح شمر وغيرها إنما هي انتهاك سافر لكل الأعراف والقوانين، وينبغي الوقوف في وجه كل من

يحاول العبث بحقوق الإنسان بهذه الطريقة». وكشفت الجاف عن «وصول مشروع قانون من رئاسة الجمهورية مؤخراً إلى البرلمان يسمى قانون ضحايا العدالة ويتعلق بكل الحالات التي تندرج ضمن حالة شمر وغيره سواء كانت ناتجة عن خطأ قضائي أو تهم كيدية وسواها من الحالات المشابهة»

أشاد بالجهود الإنسانية التي قَدَّمَتها دول الـ

عثمان: مشروعات التمويل الصغـ

الصحيفة- أنور الخطيب

أشاد نائب الممثل الإقليمي في المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين لدى دول مجلس التعاون الخليجي نبيل عثمان بالجهود الإنسانية التي بذلتها المنظمات الخيرية في دول مجلس التعاون الخليجي لإغاثة اللاجئين السوريين الذين فروا من بلادهم إلى دول الجوار نتيجة الأوضاع التي تشهدها سوريا.

وقال عثمان في حواره مع «الصحيفة» أن دول مجلس التعاون الخليجي أرسلت العديد من قوافل المساعدات الإنسانية بالتنسيق مع المفوضية، كما قدمت مساعدات في مجالات الإسكان والتغذية والطبابة والتعليم للاجئين السوريين في كل من لبنان والأردن وتركيا، خاصة بعد تزايد أعداد اللاجئين السوريين في المخيمات التركية بشكل كبير، وما يشكلونه من عبء كبير على الحكومة التركية التي طلبت سلطاتها مؤخراً من المنظمات الدولية تقديم الدعم والمساعدات الإنسانية للاجئين السوريين في مخيماتها.

وحول أوضاع النازحين السوريين داخل سوريا قال عثمان: بسبب الأوضاع الأمنية داخل سوريا قامت المفوضية بالتعاون مع الهلال الأحمر السوري بتقديم المساعدات في الأماكن التي تستطيع المفوضية أن تصل إليها، ورغم تعرض موظفي المفوضية للحوادث إلا أنها حريصة جداً على تقديم المساعدات لمعظم المناطق إن لم يكن لجميع المناطق التي تضررت وتضرر أهلها بسبب الأحداث التي تشهدها سوريا.

وأكد نبيل عثمان : أن المفوضية أعدت خطة لمواجهة فصل الشتاء القارص، وهي من خلال خبرتها الطويلة بالعمل في مخيمات اللاجئين في السودان والصومال، وغيرها من الدول التي شهدت كوارث وحروب، قادرة بمساعدة المنظمات الدولية الإنسانية على تلمس احتياجات اللاجئين السوريين، وتوفير المساعدات الإغاثية الملحة لمواجهة فصل الشتاء كالبطانيات، ووسائل التدفئة، والملابس الشتوية، والبيوت الجاهزة «الكرفانات» التي تعين اللاجئين على مواجهة تقلبات الطقس في هذا الفصل البارد.

لا نستطيع إلزام دول الجوار السوري باستقبال جميع اللاجئين السوريين

وفيما إذا كان بمقدور المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين إلزام دول الجوار بالإبقاء على حدودها مفتوحة أمام اللاجئين السورين، وعدم تحديد أرقام محددة للأعداد التي تستقبلهم، قال عثمان: بأن هناك اتفاقية بهذا الشأن أقرت عام 1951م ، إلا أن تركيا والأردن ولبنان ليست موقعة عليها، وبالتالي لا تستطيع المفوضية إلزام هذه الدول قانوناً باستقبال جميع اللاجئين الفارين

خليج للاجئين السوريين..

ـــــــيرة وتوفير التعليم أبرز تحدياتنا

من سوريا، ومع ذلك فإن دول الجوار السوري فتحت أبوابها ، واستقبلت اللاجئين السوريين مع ما يشكله ذلك من صعوبة على البنية التحتية والأوضاع الاقتصادية لهذه الدول وخاصة الأردن ولبنان.

وأضاف عثمان: إن دول الجوار قد تضطر أحياناً لغلق حدودها لفترة مؤقتة لسبب أو لآخر، والمفوضية تقوم بالاتصالات اللازمة مع حكومات هذه الدول التي تقوم فيما بعد بفتح الحدود.

وحول التحديات الأبرز التي تواجهها المفوضية في عملها، قال عثمان: إن المفوضية تسعى خلال المرحلة المقبلة لتوفير مشروعات التمويل الصغيرة لمساعدة اللاجئين في تسيير شؤون حياتهم اليومية، كما تسعى المفوضية لإنشاء مدارس للاجئين في لبنان والأردن والعراق وتركيا، وتوفير التعليم، وخاصة التعليم الإبتدائي لأبناء اللاجئين بالتعاون مع منظمات الطفولة والدول المضيفة، فضلاً عن تحدي توفير المبالغ المالية اللازمة لتقديم المساعدة الصحية، وتوفير المياه الصالحة للشرب للتقليل من معاناة اللاجئين قدر الإمكان.

وفي هذا السياق أثنى نائب الممثل الإقليمي للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين على الاهتمام الحكومي الأردني فيما يخص توفير التعليم لأبناء اللاجئين السوريين، مشيراً إلى أن المدارس الأردنية قامت باستيعاب الطلاب السوريين في صفوفها.

وحول اقتراح إنشاء مخيمات للاجئين داخل الأراضي السورية في حال حصول هجرة جماعية نتيجة تفاقم الأوضاع في سوريا، قال عثمان: من خلال خبرتنا في مناطق النزاع، وعملنا مع اللاجئين في أكثر من دولة لا نحبذ إنشاء مخيمات للاجئين داخل سوريا، وذلك لإمكانية تعرض هذه المخيمات للقصف من هذا الطرف أو ذاك، وبالتالي قدمت المفوضية المشورة الفنية بأن يكون المخيم بعيداً عن مناطق الصراع بحدود أقلها 30 كيلومتراً ، وتم الاستجابة لمطلبنا.

المفوضية حريصة على تقديم المساعدات رغم تعرض موظفيها للحوادث

وفي ختام حواره لفت عثمان : إلى أن قضية اللاجئين السوريين خاصة في لبنان والأردن باتت تشكل عبئاً اقتصادياً ومادياً كبيراً على البلدين، وعلى بنيتهما التحتية، وخاصة بالنسبة للأردن الذي يعاني من شح المياه الصالحة للشرب، وبالتالي فإن المسؤولية الأخلاقية تقع على الدول والمنظمات الدولية الإنسانية لسرعة تقديم المساعدات الإنسانية لمساعدة هذه الدول المتضررة من الأزمة السورية على القيام بواجبها تجاه اللاجئين السوريين.

في ضوء المعايير الدولية الخاصة بالحق في المشاركة العامة

الدفاع عن حقوق الإنسان.. حق وواجب

د.أسامة ثابت الآلوسي
استشاري إدارة حقوق الإنسان-
مختص في القانون الدولي
لحقوق الإنسان

يمكن القول بأن "المشاركة العامة- الشعبية"، هي جوهر الديمقراطية التي تطمح إلى تمكين المجتمع "أفراداً وجماعات وتنظيمات غير حكومية"في تعزيز مستقبل الجماعة الوطنية عبر إسهامه في إتخاذ القرارات، ورسم السياسات وإرساء الإستراتيجيات العامة.

هذا بجانب تمكين الجمهور من نقد وتقويم الأداء الحكومي، ويندرج في معنى "المشاركة العامة"، تقويم أوضاع حقوق الإنسان على الصعيد الوطني عبر جملة من المهام التي تفضي في التحليل النهائي لنتائجها إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان في الدولة، والتي ينظر إليها على إنها حق، وواجب في آن واحد، وذلك على وفق صك دولي يتناول تنظيم هذه المسألة بنحو مفصل ومباشر، وهو المتمثل بالإعلان الخاص بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات، وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً / المعتمد بموجب قرار الجمعية 144/53 الصادر في 9 كانون أول /ديسمبر 1998.

وإذ سيكون هذا الإعلان محل البحث الرئيس لملف هذا العدد فإن الضرورة المنهجية تلح هنا لتأصيل مفاهيمي "للمشاركة العامة "وإلقاء ضوء على المسألة في الشريعة الإسلامية، فضلاً عن معاييرها الدولية في الشرعة الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الأممية، وذلك لأجل أن نقف على مكانة الإعلان المذكور في سياق التطور القانوني والفكري للمسألة.

المشاركة العامة / الشعبية / المفهوم، الأنماط

إن محاولة تحديد مفهوم المشاركة العامة يقتضي تحليل عناصر هذا المفهوم بدءاً، فالدلالة اللغوية «للمشاركة «مشتقة من الفعل «ساهم، يساهم، مساهمة «، وهي بهذا المعنى يستدل بها على أنها المشاركة في كل المكاسب الاجتماعية، كما تعني أيضاً التعاون في مجال الحصول عليها أو على جزء منها، ومن جانب آخر فإنه يقصد بها اقتسام الأفراح و الأحزان، الأرباح و الخسائر على حد سواء (1).

وثمة تعريفات أخرى تجعل من «المشاركة «موقفاً إيجابياً يشترك فيه الفرد مع الجماعة في التأثير في المسائل المتعلقة

بالشؤون العامة أو الإسهام في إدارتها، ومن ذلك أنه يقصد بالمشاركة «أي عمل تطوعي من جانب المواطن بهدف التأثير على اختيار السياسات العامة، وإدارة الشؤون العامة أو اختيار القادة السياسيين على أي مستوى حكومي أو محلي أو قومي».

كما تعني لدى البعض «الجهود التطوعية المنظمة، التي تتصل بعمليات اختيار القيادات السياسية، ووضع السياسات، ووضع الخطط وتنفيذ المشروعات على المستوى الخدمي، أو الإنتاجي وكذلك على المستوى المحلي أو المستوى القومي».

فيما ينظر آخرون للمشاركة بوصفها «جهوداً مشتركة حكومية وأهلية في مختلف المستويات لتعبئة الموارد الموجودة، أو التي يمكن إيجادها لمواجهة الحاجات الضرورية وفقاً لخطط مرسومة وفي حدود السياسة الإجتماعية للجميع» (2).

وبخصوص أنماط المشاركة العامة/ الشعبية، فإنه يمكن توزيعها على أنماط ثلاثة وكالآتي:

المشاركة الإجتماعية: وتتمثل بتلك الأنشطة التي تهدف إلى تحقيق حالة من التكامل أو التضامن الاجتماعي بين أعضاء المجتمع ومن ذلك الجهود التطوعية في مساعدة العوائل الفقيرة المتعففة، بالمال و المواد العينية وأشكال الدعم الأخرى، والمساهمة بالأرض و المال في إنشاء المساجد والمستشفيات، أو رعاية المسجونين وأسرهم أثناء فترة تنفيذ العقوبة، أو في المرحلة التالية للإفراج عنهم وغير ذلك.

المشاركة الإقتصادية: ومن ذلك الجهود التطوعية الرامية لحماية المستهلك وضبط الاسعار، في مواجهة ظواهر جشع التجار واحتكار السلع وحجبها عن المستهلكين، هذا إضافة إلى المساهمة الجماهيرية في دعم الإقتصاد الوطني ومشروعات التنمية الإقتصادية، والمشاركة في تمويلها وتنفيذها، كما ويرى البعض أن شيوع ثقافة الإدخار وترشيد الانفاق ودفع الضرائب، أن هو الا شكل من اشكال المشاركة الإقتصادية.

المشاركة السياسية: ويعني بها تلك الأنشطة الإرادية التي يضطلع بها المواطنون للتأثير بنحو مباشر أو غير مباشر في اختيار الحكام، أو التأثير في القرارات، أو السياسات التي يتخذونها (3).

وبرغم هذا التنويع الظاهر للمشاركة العامة/ الشعبية، إلا أنه يمكن القول بأن «المشاركة السياسية »، انما تتصدر أنماط المشاركة الجماهيرية أو العامة فهي جوهرها ومحورها وذلك لاتصال فكرة المشاركة بمفاهيم ذات طابع سياسي من قبيل:

الشؤون العامة: التي ينصرف معناها لكل شأن يحمل صفة العمومية، ويتعلق بالجماعة الوطنية، و المشاركة في تحمل مسؤوليات هذه الشؤون وإدارتها.

سلطة الحكم: التي ينصرف مفهومها للنظام السياسي القائم الذي يتولى السلطة في البلاد و إدارتها، حيث يفترض أن يكون مجال خدماته، فئات الشعب مجتمعة، وليس طبقة بعينها أو مجموعة ارستقراطية لذاتها (4).

المشاركة العامة / الشعبية في إطار نظرية الحقوق

في الوقت الذي ينظر فيه إلى «المشاركة العامة / الشعبية «بوصفها ضرباً من ضروب الحراك الإجتماعي والسياسي وجزءاً حيوياً من ديناميات التغيير الذي يستهدف السياسات العامة، و مؤشراً حيوياً من مؤشرات الفعالية المجتمعية.

الحق في المشاركة العامة: تمكين المجتمع من اتخاذ القرارات ودمجه في الشأن العام

فإنه ينظر إلى المشاركة العامة / الشعبية من زاوية أخرى، على أنها حق مدني وسياسي ثابت أقره كل من القانونين الدولي و الوطني، حيث اصطلح على تسمية هذا الحق في الأدبيات القانونية وبنحو خاص المتعلق منها «بحقوق الإنسان «بحق الأشخاص في إدارة الشؤون العامة لبلدانهم»، وذلك أما بنحو مباشر بمعنى أن يكون الفرد نفسه مضطلعاً بالقيام بمسؤوليات منصب معين في إدارة شأن عام من شؤون البلاد وهو أمر لا يتاح لكل فرد من الناحية العملية، أو بنحو غير مباشر من خلال التوسل بنظام التمثيل القائم على إجراء الانتخاب الحر الذي يمثل الصيغة العملية الممكنة لإعمال هذا الحق. (5).

وإن مفهوم الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة على النحو سالف الذكر انما يضعنا أمام حقوق توجبها «عملية الانتخابات»، وهي الصورة غير المباشرة للمشاركة وتتمثل:

بحق الفرد في التصويت : «حق الفرد في ان يكون ناخباً».

حق الفرد في الترشح: للمجالس التشريعية "النيابية" والمجالس المحلية "البلدية".

حرية الفرد في اختيار ممثليه: بمعنى حرية الفرد في التصويت ودونما قسر أو إكراه حق الفرد في التمتع مع غيره على قدم المساواة "بالتصويت و الترشيح".

حق الفرد "ناخباً أو منتخباً "بالاعتراض على نتائج

الانتخابات.

وثمة حق آخر يترتب على الصورة المباشرة للمشاركة في إدارة الشؤون العامة وهو المتمثل بحق الفرد في تقلد الوظائف والمناصب العامة في بلده، وفي مقدمتها مناصب ووظائف الإدارة السياسية، والتمتع بهذا الحق على قدم المساواة مع الآخرين.

ومن الجدير بالذكر أن ثمة حقوق ترتبط مع "الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة" تشكل منظومة حقوق سياسية لا يمكن أن تنهض فكرة المشاركة العامة / الشعبية من دونها، وتقف في مقدمتها ثلاث حقوق رئيسة:

أولهما: الحق في حرية الرأي و التعبير عنه: وهو حق مؤيد بحكم القانون للمواطنين كافة، وسواء أكان هذا الحق فردياً أو جماعياً، سيما حق التعبير السياسي بما في ذلك نقد تصرفات الحكومة ومنهجها، ونقد النظام السياسي القائم، والنظام الاقتصادي، والاجتماعي السائدين، ونقد الايديولوجية السياسية المسيطرة.

ثانيها: الحق في الوصول إلى المعلومات: حق المواطنين الفعلي والمؤيد بحكم القانون في الوصول إلى المعلومات، وتداولها بالقدر اللازم لتحري الحقيقة الواجب معرفتها والتي تساعد الجماعة الوطنية على إرساء الرؤى وتشكيل المواقف بإزاء قضايا الشأن العام، ويذهب البعض إلى توسيع نطاق هذا الحق ليشمل حق الوصول إلى المعلومات البديلة المعلنة رسمياً، وواجب السلطات والهيئات المعنية بتسهيل الوصول إليها وتشجيع نشرها وتداولها، ومعاقبة كل من يحول بشكل غير قانوني دون وصولها إلى مريدها.

ثالثها: الحق في التنظيم: ويشمل حق جميع المواطنين المؤيد بحكم القانون في حرية التنظيم من خلال تشكيل منظمات غير حكومية مستقلة والانضمام إليها، ويشمل هذا الحق أيضاً، حق التنظيم النقابي، والتنظيم السياسي، مثل تشكيل الأحزاب السياسية (6).

ثمة حقوق أخرى يمكن النظر إليها على أنها وسائل مشروعة إذا ما تم ممارستها سلمياً وفي حدود القانون، وعدم الإضرار بالمصالح العامة للتعبير عن الرأي بإزاء القضايا العامة من قبيل الحق في التجمع السلمي، والاضراب.

عموماً فإن الحقوق آنفة الذكر حضيت باعتراف الإعلانات والمواثيق الدولية لحقوق الإنسان، والدساتير الوطنية كما جرى تقنينها في تشريعات خاصة، مثل:

القوانين الخاصة بانتخابات المجالس التشريعية والبلدية.

القوانين الخاصة بالإعلام والنشر والمطبوعات.

القوانين الخاصة بتشكيل الجمعيات والأحزاب السياسية والروابط والاتحادات المهنية.

القوانين الخاصة بالاجتماعات العامة.

الآثار المترتبة على «المشاركة العامة / الشعبية» ويمكن إجمالاً درج هذه الآثار وكالآتي:

تنمية روح المبادرة لدى الأفراد، في تقرير مصائرهم وتوجيه صنع القرار و السياسات لحماية مصالحهم، وضمان حقوقهم وترقية حاضرهم، بدلاً من ترك الشأن العام حكراً على اختيارات ورؤى سلطة القرار التي تخطئ وتصيب، وربما تقع في مطبات الهوى و الانتقائية، والاستبداد.

إشاعة الثقافة الديمقراطية: المشاركة العامة بآلياتها وأشكالها المختلفة عملية إجتماعية وتربوية تراكمية كبرى، وفرصة لبناء شخصية المواطن على تقاليد التجربة الديمقراطية واستيعاب دروسها في احترام الرأي والرأي الآخر، واحترام الحق في الاختلاف، فضلاً عن تنمية احساسة بالمكانة، والقيمة، والدور في إطار الجهد الوطني العام لبناء الدولة وتنمية المجتمع.

المشاركة العامة تنمية روح المبادرة وإشاعة للثقافة الديمقراطية

تكريس «فكرة المسؤولية الاجتماعية»: ذلك أن المشاركة العامة إنما تعمق الشعور بالمسؤولية الإجتماعية التي تقوم على أساس الموازنة ما بين الحقوق والواجبات ومن ثم فإن المشاركة ليست حقاً فحسب وإنما هي التزام وطني بضرورة تنمية المجتمع وتحسين وجه الحياة العامة، والحرص على المال العام، والمؤسسات و المرافق العامة.

ترشيد الأداء الحكومي: تساهم المشاركة العامة في الحد من ظواهر إساءة إستعمال السلطة، والفساد السياسي والإداري والمالي، وذلك بما تتيحه آليات المشاركة الشعبية من رقابة على الأداء الحكومي، ومتابعة لعمليات تنفيذ السياسات العامة، ودرجة نجاعتها وفعاليتها.

جسر الفجوة بين السلطة و المجتمع: تؤول المشاركة العامة إلى خلق حالة من التوافق والتكيف بين النظام السياسي والمجتمع، بحيث تبدو قيم السلطة غير بعيدة عن قيم المجتمع، الأمر الذي يحد من استبداد السلطة، والشعور بالاغتراب لدى الجماهير، مما يفضي إلى الإستقرار السياسي والإجتماعي و إنجاح خطط التنمية.

تعزيز اللحمة الإجتماعية و تكريس فكرة المواطنة: يفضي اهتمام الأفراد بالشأن العام والانغماس في أنماط المشاركة العامة «السياسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والثقافية»، بمرور الزمن إلى حالة من التوافق الفكري وتنقية الوجدان الإجتماعي للجماعة الوطنية من مظاهر التعصب للهويات الفرعية، وتعميق الاحساس بالمواطنة.

وضع المسألة في الشريعة الإسلامية:

من الثابت أن الشريعة الإسلامية قد اعترفت منذ ظهورها بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وأوجبت احترامها من منطلق إعلاءها لقيمة الإنسان بوصفه أرقى الكائنات في الوجود خلقاً وفكراً ووجداناً بدليل قوله جلت قدرته «ولقد كرمنا بني آدم وحملناهم في البر والبحر ورزقناهم من

الطيبات وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا». الإسراء/ الآية 70

وكان ذلك في وقت لم يكن للإنسان فيه حق أو حرية تجاه السلطة، ذلك أن مبدأ الحرية وثيق الإرتباط بالعقيدة نفسها ويستمد مكانته من مكانة الإنسان وتكريم الله تعالى له، ولم تكتف الشريعة الإسلامية بإقرار الحق في عدم الاسترقاق و العبودية، وانما استهدفت تحقيق العدل الإجتماعي، الضامن لحقوق و حريات الإنسان، ومنها حقوقه وحرياته السياسية وفي مقدمتها حقه في إدارة الشأن العام (7).

وعلى صعيد متصل فإن التزام قيمة الشورى انما يعد أبرز سمات النظرية السياسية في الإسلام، وقد شرع الباري جلت قدرته للمسلمين الشورى كقيمة لاختيار الحاكم وإدارة شؤون الحكم وكمعيار للإدارة و التشريع و الإجتهاد، ومن ثم فإن ممارسة الحوار و النقد و التفاكر و التشاور انما هي في تحليلها النهائي نزولاً عند أمر الله «وشاورهم في الأمر « آل عمران/الآية159، وتجل لشرعته في المجتمع «وأمرهم شورى بينهم»الشورى/الآية 38.

ومن الجدير بالذكر أن الأخذ بالشورى من قبل النبوة في مناسبات ومواضع كثيرة كان الطابع المميز للعهد النبوي، حيث شكل ذلك قدوة خليقة بالإحتذاء بها و السير على هداها، ومن ذلك قول النبي المصطفى «أشيروا أيها الناس عليّ» «أخرجه البخاري»، «إن أمتي لا تجتمع على ضلاله» «أخرجه ابن ماجه»، وفي رواية عن أنس بن مالك عن علي بن أبي طالب «رضي الله عنه- قال : «قلت يا رسول الله الأمر ينزل بنا بعدك لم ينزل به القرآن ولم نسمع فيه منك شيئاً ؟ قال: اجمعوا له العالمين- أو قال: العابدين- من المؤمنين واجعلوه شورى بينكم ولا تقضوا برأي واحد» (8).

ولما بويع أبو بكر بالخلافة بعد بيعة السقيفة قال في أول خطبة له: «أما بعد أيها الناس فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني».

وحين حضرت أبوبكر -رضي الله عنه- الوفاة أوصى بالخلافة بعده لعمر بن الخطاب «رضي الله عنه»، وهاهو الفاروق يقول للناس «إن الله قد ابتلاكم بي وابتلاني بكم وأبقاني فيكم» وأخبر الناس أنه سوف يحسن إلى من أحسن ويعاقب من يسيء، وطلب منهم إذا رأوا فيه إعوجاجاً أن يقوموه فقال له أحدهم «والله لو رأينا فيك إعوجاجاً لقومناه بسيوفنا» فلم يغضب عمر وقال: «الحمدلله الذي جعل الأمر شورى بينكم وبيني» (9).

المشاركة العامة في القانون الدولي لحقوق الإنسان

أقرت العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، حق الأفراد في المشاركة العامة/ الشعبية، وما يتصل به من حقوق وفي طليعتها الشرعة الدولية لحقوق الإنسان، حيث أقرت حقوق المشاركة العامة كالآتي:

الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة.

الحق في المساواة بتقلد الوظائف العامة.

أن الشعب هو أساس سلطة الحكم : «إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة ويعبر عنها بانتخابات نزيهة ودورية». م/ 3/2/1/21 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 25/أ/ب/ج من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

الحق في حرية الاشتراك في الجمعيات و التجمع السلمي : م20 من الإعلان، والمادتان 22,21 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

الحق في حرية الرأي والتعبير ومناهضة التمييز على أساس الرأي :

م/2 و م/19 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 2/1/19 والمادة (2) من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية.

الحق في الحصول على المعلومات : «استقاء الأنباء والأفكار وتلقيها واذاعتها بأي وسيلة كانت دون تقيد بالحدود الجغرافية»، م/19 من الإعلان، والمادة 2/19 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية.

المشاركة العامة تكريس لفكرة المسؤولية الإجتماعية

تمكين المرأة من المشاركة العامة: «مناهضة التمييز في التمتع بالحقوق والحريات، ومنها حقوق المشاركة العامة على أساس الجنس». م/2 من الإعلان، والمادة (2) من العهد الدولي للحقوق المدنية و السياسية.

- حق الأقليات في المشاركة العامة : «مناهضة التمييز في التمتع بالحقوق والحريات، على أساس العرق، أو اللون، أو اللغة، أو الدين»، الإقرار للأقليات بحقها في إدارة الشؤون العامة لبلدها. م/2 من الإعلان، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، والمادة 2/2 من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية.

الحق في الإضراب شريطة ممارسته وفقاً لقوانين البلد المعني: م/1/8/د من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

ربط المشاركة العامة بالحق في التربية والتعليم: نصت المادة (13) من العهد الدولي للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية على الآتي.

"تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل فرد في التربية و التعليم و تنمية الشخصية الإنسانية و الحس بكرامتها و إلى توطيد احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وهي متفقة على وجوب استهداف التربية و التعليم تمكين كل شخص من الإسهام بدور نافع في مجتمع حر".

من الجدير بالذكر بأن القانون الدولي لحقوق الإنسان

زخر بالعديد من الصكوك الدولية التي عالجت تمكين المرأة، وفئات خاصة من المجتمع «الأقليات، وذوي الإعاقة» من المشاركة العامة وتتمثل:

بالإتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة عام 1952.

وإتفاقية مناهضة ا لتمييز العنصري ضد المرأة لعام 1979، التي جاء في ديباجتها»...إن التمييز ضد المرأة يشكل إنتهاكاً لمبدأي المساواة في الحقوق واحترام كرامة الإنسان، ويعد عقبة أمام مشاركة المرأة على قدم المساواة مع الرجل في حياة بلدها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية».

إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية، أو أثنية أو إلى أقليات دينية ولغوية لعام 1990: حيث أقّر للأقليات بالمشاركة في القرارات والسياسات العامة المتعلقة بالأقلية، والحق في المشاركة بالتنمية وفي الحياة العامة، وإنشاء الجمعيات الخاصة بالأقلية وغيرها المواد (2/2، 4/2، و5/4).

إتفاقية ذوي الإعاقة : تمكين ذوي الإعاقة من المشاركة في الحياة السياسية والعامة م/29/أ/3/2.

وضع المسألة في الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالمياً لعام 1998م

ربما لا نجانب الصواب أو نجافي الحقيقة أن قلنا بأن هذا الصك الدولي هو الأقرب من بين الصكوك الدولية إلى تعزيز مبدأ المشاركة العامة/الشعبية التي نفذ إليها من بوابة عريضة تلك هي إسهام الأفراد والجماعات والمنظمات غير الحكومية في تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وسواء من خلال الإلتزام بإحترامها، أو نشر مفاهيمها أو قيمها، أو العمل على حمايتها في مواجهة أي إنتهاك، سيما إذا كان مصدره الهيئات والسلطات الحكومية.

وإذا كان هذا الصك الدولي قد أقرَ: بمسؤولية المجتمع الدولي مجتمعين أو منفردين وذلك عبر الوفاء بالتزامهم الرسمي بتعزيز وتشجيع إحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دونما تمييز.

وإن كل دولة طرف تتحمل المسؤولية الأولى عن تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية.

فإن هذا الصك شدد من جانب آخر على "حق ومسؤولية الأفراد والجماعات والرابطات في تعزيز وإحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية وزيادة التعريف بها على الصعيدين الوطني والدولي"، وعلى "العمل القيم في الإسهام في القضاء بفعالية على جميع انتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب والأفراد"

ولا شك فإن إضطلاع المجتمع "أفراداً وجماعات، وتنظيمات"، بهذا الدور إنما يضعه وجهاً لوجه أمام "الشؤون العامة"، وضرورة الإهتمام بها ومتابعتها وذلك قدر صلة الأمر "بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية "وتعزيزها وحمايتها.

المدافعون عن حقوق الإنسان: المساهمة في تنمية المجتمع وتقويم الأداء الحكومي ورصد الانتهاكات

واللافت إن هذا الدور الذي أقره هذا الصك الدولي للأفراد والجماعات والهيئات غير الحكومية، إنما جرت صياغته بنحو مركب، فهو من ناحية "حق"، ومن ناحية أخرى "إلتزام وواجب".

ولغرض تمكين الأفراد والجماعات والمنظمات غير الحكومية من النهوض بمسؤولياتهم وحقهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، فقد أوجب هذا الصك على الدول "إتخاذ ما يلزم من تدابير تشريعية وإدارية وغيرها من الخطوات لضمان كفالة الحقوق والحريات المشار إليها في هذا الإعلان بفعالية" (م2/2).

كما أوجب على الدول إتخاذ "كافة التدابير اللازمة التي تكفل حماية السلطات المختصة لكل فرد بمفرده أو بالإشتراك مع غيره من أي عنف، أو تهديدات، أو إنتقام، أو تمييز ضار فعلاً أو قانوناً، أو ضغط، أو أي إجراء تعسفي آخر نتيجة لممارسته للحقوق المشار إليها في هذا الإعلان " (م2/12).

وإذ يقر مضمون المادة (1) من هذا الصك "لكل فرد الحق

بمفرده أو بالإشتراك مع غيره في أن يعزز حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية وأن يسعى لحمايتها وإعمالها على الصعيد الوطني والدولي".

فإن هذا الصك قد أقر بحزمة من الحقوق سواء للفرد بمفرده أو بالإشتراك مع غيره لتحقيق هذه الغاية, وتتوزع هذه الحقوق على المجالات التالية:

التجمع السلمي وإنشاء التنظيمات غير الحكومية:

الحق في التجمع السلمي.

تشكيل جمعيات أو روابط وجماعات غير حكومية والإنضمام إليها.

الإتصال بالمنظمات غير الحكومية أو الدولية (م/5).

حرية الحصول على المعلومات ونشرها :

معرفة المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان والحصول عليها وتلقيها والإحتفاظ بها, بما في ذلك المعلومات ذات الصلة بإعمال حقوق الإنسان وحرياته على أصعدة التشريع والقضاء والإدارة.

حرية نشر المعلومات والآراء والمعارف المتعلقة بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ونقلها للاخرين وإشاعتها بينهم على وفق ما تنص عليه الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. (م/6/أ,ب).

الإسهام في إدارة الشؤون العامة ومراقبة الأداء الحكومي:

المشاركة في السلطة التنفيذية "الحكومة", وفي تصريف الشؤون العامة. مراقبة الأداء الحكومي سواء من خلال توجيه الإنتقادات, أو تقديم المقترحات, بغية تطوير وتحسين أداءه.

استرعاء إنتباه الجمهور إلى أي وجه من وجوه عمل "الهيئات الحكومية" قد يعوق أو يعرقل تعزيز وحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية (م/2/1/8).

تمكين الأفراد من التظلم في مواجهة انتهاك الهيئات الحكومية لحقوق الإنسان:

لكل فرد لدى ممارسته حقوقه بموجب هذا الإعلان لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في مواجهة إنتهاك السلطات لها, اللجوء إلى سبل الإنتصاف الفعالة لتحقيق هذه الغاية بما في ذلك تقديم الشكاوى من سياسات وأفعال "المسؤولين والأفراد والهيئات الحكومية"التي من شأنها هدر حقوق الإنسان, وذلك من خلال مخاطبة السلطات "القضائية والإدارية والتشريعية المحلية "أو أي سلطة مختصة أخرى ينص عليها النظام القانوني للدولة , التي ينبغي أن تصدر قرارها في الشكوى دون أي تأخير لا داعي له (م/3/1/9/أ).

المشاركة في تحقيق العدالة:

حضور الجلسات القضائية, وتكوين رأي عن إجراءاتها ومدى تقيدها بالقانون الوطني وبالتعهدات والمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، ودون أن يفسر ذلك على أنه مساس بإستقلال القضاء, ذلك أن علنية المحاكمة هي من تتيح للناشطين الحقوقيين متابعة المحاكمات".

عرض وتقديم المساعدة القانونية المؤهلة مهنياً أو غير ذلك من المشورة والمساعدة في الدفاع عن حقوق الإنسان وحرياته الأساسية (م/3/9/ب/ت).

تقديم الشكاوى والبلاغات إلى الهيئات الدولية:

تقديم البلاغات والشكاوى عن انتهاكات حقوق الإنسان من قبل الأفراد المسؤولين والسلطات الحكومية, إلى الهيئات الدولية المختصة بتلقي البلاغات المتعلقة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية والإتصال بهذه الهيئات (م/4/9).

الحق في المعارضة السلمية للإنتهاكات الحكومية لحقوق الإنسان:

حق الفرد في المعارضة أو المقاومة السلمية بمفرده أو بالإشتراك مع غيره للأنشطة والأفعال المنسوبة إلى الدول بما فيها "أفعال التقصير والإهمال" التي تؤول إلى انتهاكات حقوق الإنسان وحرياته الأساسية, إضافة إلى التمتع بالحماية الفعالة بموجب القانون الوطني بسبب هذه المقاومة أو المعارضة (م/2/12).

وفي مقابل هذه الحقوق ثمة التزامات القاها الإعلان على عاتق الأفراد والمنظمات غير الحكومية, والدولة لحماية وتعزيز حقوق الإنسان وحرياته الأساسية, يمكن إجمالها بالآتي:

المنظمات غير الحكومية: نشر قيم التسامح والتفاهم وتعزيز السلم الاجتماعي والأهلي

على مستوى الأفراد:

عدم جواز مشاركة الأفراد في انتهاك حقوق الإنسان , وسواء عن طريق القيام بفعل أو الإمتناع عن فعل , ولا يجوز إخضاع أحد لأي إجراء ضار من أي نوع بسبب رفضه القيام بذلك.

الإمتثال للمعايير الدولية والوطنية المتعلقة بقواعد السلوك أو الأخلاق المهنية أو الحرفية , إذا كانت طبيعة هذه الحرف أو المهن تتحمل التأثير على الكرامة الإنسانية وحقوق الإنسان وحرياته الأساسية. نشر ثقافة حقوق الإنسان بما في ذلك قيم التفاهم والتسامح والسلم بين جميع الفئات الدينية والعرقية. تعزيز المجتمعات والمؤسسات والعمليات الديمقراطية (المواد 10, 11, 16, 18).

على مستوى المنظمات غير الحكومية:

تنمية وعي الجمهور بمفاهيم حقوق الإنسان وبضمنها قيم التفاهم والتسامح والسلم بين جميع الفئات الدينية والعرقية, عبر أنشطة التثقيف والتدريب والبحث في هذه المجالات, مع مراعاة خلفيات المجتمعات والجماعات التي تمارس فيها أنشطتها (م/16). تعزيز المجتمعات والمؤسسات والعمليات الديمقراطية (م/18).

٨٠ طالباً وطالبة تقدموا للمشاركة في ورش ومسابقة البرنامج

«الثقافي للطفولة» يطلق «الشاعر الواعد»

تقرير – المركز الثقافي للطفولة

أطلق المركز الثقافي للطفولة برنامج الشاعر الواعد لاكتشاف مواهب الإبداع الشعري عند طلبة المدارس من سن الرابعة عشرة ولغاية الثامنة عشرة، وتنميتها لدى الفتيات والشباب من خلال تنظيم مسابقات شعرية باللغة العربية يشارك فيها الطلبة بعد انضمامهم لورش تدريبية فى فنون الشعر، ويهدف إلى إحياء الشعر الفصيح، وتأهيل جيل جديد قادر على مواجهة تحدى اللغة العربية فى ظل الغزو الإلكتروني والثقافة الغربية التى بدأت تؤثر عليها بشكل واضح.

ويأتي اهتمام المركز بهذا الجانب من خلال ما تواجهه اللغة العربية من تحديات كبيرة ساهمت في إضعاف دورها بالرغم من أنها اللغة الأم، كما يأتي ضمن إحتضان قطر للعديد من الفعاليات التي تهتم باللغة العربية، وتنمي حضورها القوي في المجتمعات العربية لتعيد لها الريادة، وكان آخر هذه الفعاليات وأهمها منتدى النهوض باللغة العربية الذي عقد في الدوحة في أبريل الماضي. وتتلخص أهداف برنامج «الشاعر الواعد» في اكتشاف مواهب كتابة الشعر، ومهاراته لدى طلبة المدارس وتنميتها، وإعطاء الطلبة الموهوبين شعرياً الفرصة للتعبير عن قدراتهم، وصقل المواهب الشعرية لدى طلبة المدارس بما يُنمي موهبتهم على أساس احترافي، إلى جانب التشجيع على كتابة القصيدة العربية الفصحى، وخلق روح المنافسة لدى طلبة المدارس في قطر، وإدخالهم في جو حماسي يدفعهم لتقديم الأفضل، وتعليم الطلبة مهارات الكتابة والنقد وفن إلقاء القصائد وتنميتها لديهم، إضافة إلى تعريف الطلبة بموروث الأدب العربي، وتعزيز روح الإنتماء الوطني والهوية العربية، والنهوض باللغة العربية فكراً وإبداعاً في المدارس.

البرنامج سيخرِّج أطفالاً قادرين على كتابة القصيدة العربية

ومن خلال برنامج الشاعر الواعد سيتخرّج أطفالاً قادرين على كتابة القصيدة العربية، ويمتلكون مهارات النقد وفن إلقاء القصائد بالإضافة إلى القدرة على المشاركة فى الأمسيات الشعرية والمهرجانات الثقافية مما يرسخ

ـــــــــــر الواعد» بين طلبة المدارس

بداخلهم الشعور بالثقة فى مواجهة الجمهور والتعبير عن إبداعاتهم.

وللإنضمام للشاعر الواعد يتطلب وجود القدرة على نظم الشعر العربي الفصيح، ومحاولات سابقة فى نظم القصائد والرغبة والطموح لمواصلة الطريق الأدبي، وأيضاً من معايير اختيار الطلاب امتلاك الموهبة الشعرية فى نظم القصيدة العربية وسلامة اللغة وجزالتها والتحقق من إدراك الطالب لوظيفة الكلمة الشعرية المبدعة وأثرها فى الحياة .

ومن الجدير بالذكر أن المركز كان قد أعلن مؤخراً عن استمرار تلقي طلبات القبول لمسابقة كتابة الشعر بالفصحى لبرنامج الشاعر الواعد الذي تشرف عليه المستشار الإعلامي للبرنامج أمل العبدالملك والذى يأتي ضمن سلسلة من الفعاليات المتواصلة للنهوض بالطفل، وتتألف لجنة التحكيم والتدريب لبرنامج "الشاعر الواعد" من الدكتورة هيا محمد الدرهم، والشاعر علي ميرزا، والشاعر محمد إبراهيم السادة، أما لجنة التدريب فتتكون من الدكتور عز الدين بوشيخي، والدكتور حسن المخلف، والدكتور رشيد بلحبيب، والشاعرين علي ميرزا ومحمد إبراهيم السادة، وقد استعرضت لجنة التحكيم خلال اجتماعها مؤخراً مجموعة من الاستمارات التي وصل عددها لأكثر من 80 استمارة تقدم بها طلبة وطالبات المدارس الذين أبدوا رغبتهم في الانضمام للمسابقة، وبعد فرز الاستمارات تم ترشيح 48 طالب وطالبة بناء على القصائد التي دونوها في استمارات المشاركة.

تأهيل جيل قادر على مواجهة تحدي اللغة العربية فى ظل الغزو الإلكتروني والثقافة الغربية

وأوضح المركز بأن الورش التدريبية ستبدأ في الثاني من مارس وتستمر لمدة شهر تقريباً، حيث ستقدم الورش دورات في علم العروض وعلم البلاغة وفن الإلقاء والنحو والصرف. وفي هذا الصدد سينظم المركز الثقافي للطفولة أمسية شعرية بحضور مجموعة من الشعراء والإعلاميين لتسليم الجوائز وتكريم الفائزين، حيث تقدر الجائزة الأولى بـ 10 آلاف ريال والثانية 7 آلاف ريال والثالثة 4 آلاف ريال بالإضافة إلى هدايا عينية.

المؤلف:
مجموعة مؤلفين

الناشر:
المركز الدنماركي لحقوق الإنسان – تاريخ النشر ٢٠١٠

إعداد: مها العلي
باحثة في حقوق الإنسان

ملخص كتاب

المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان: مقالات وأوراق عمل

الكتاب عبارة عن مجموعة مقالات حول مهام المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وتطويرها، ويقع الكتاب في 265 صفحة مقسم إلى موضوعات رئيسية وهي، مقالات عامة عن المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وعن حقوق الانسان في السياق الأوروبي، و حقوق الإنسان في السياق الآسيوي، حقوق الإنسان في السياق الأفريقي، وتجربة مؤسسات تلقي الشكاوي او مؤسسات حقوق الإنسان في أمريكا اللاتينية.

يتناول الكتاب في بدايته مقالة عن المعايير المنظمة لعمل المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والتي تسمى بمبادئ باريس، والخلفية التاريخية لها واستعراض بعض المؤسسات التي أنشئت قبل وبعد مبادئ باريس وانجازاتها.

كما يتناول فعالية المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان وهي كالتالي استقلالها عن السلطة التنفيذية للحكومة شرط مسبق لفعالية تشغيل المؤسسة ومصداقيتها، وكما لا يزال الأساس الدستوري أو التشريعي للمؤسسة الوطنية أول ضمان لقوة عمل المؤسسة من الجانب القانوني، والتأكيد على أن الموظفين العاملين في المؤسسات الوطنية هم مفتاح أدائها الجيد، وكما ينبغي توفر أمكانية الوصول إلى المؤسسة الوطنية، فالمؤسسة التي يتعذر الوصول لها تصبح غير فعّالة، كما ينبغي على المؤسسات الوطنية أن تنمي وتعمق علاقة العمل التي تقيمها مع شتى أجهزة المجتمع المدني واعتبارها شريكة في العمل اليومي للمؤسسة، وتعتبر العلاقات التي تقيمها المؤسسات الوطنية بأجهزة التنسيق الدولية أحد أهم الأبعاد الهامة لعمل تلك المؤسسات.

وقد عرض هذا الكتاب مقالة عن مدى اسهام إجراءات تعيين وإقالة الأعضاء الرئيسين في ضمان استقلال المؤسسات الوطنية في ثلاث مؤسسات وطنية وهي: المؤسسات الهندية، والغانية، والدنماركية، ومدى تطابقها مع مبادئ باريس.

كما يعرض دراسة تتعلق باختصاصات المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والشكاوى المقدمة إليها، في ست مؤسسات(كندا، استراليا، وجنوب افريقيا، وغانا، والهند، والدنمارك) ويقصد باختصاص المؤسسات الوطنية ، هي مجالات العمل التي يعهد للمؤسسة القيام بها.

كما عرض مقالة عن العلاقة بين المؤسسات الوطنية والمحاكم المحلية، وما هي الاجراءات التي تتخذها مؤسسات حقوق الإنسان للتعامل مع الشكاوى ومدى السلطات الممنوحة لها في هذا المجال. كما عرض مقالة أخرى عن تجارب المؤسسات الوطنية الأوروبية لحقوق الإنسان، وتبحث هذه المقالة عن مفهوم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وتناقش بإيجاز المهام الأساسية المنوطة بها كما نصت عليها مبادئ باريس وتبين بأمثلة عديدة كيفية تنفيذ هذه المهام في السياق الأوروبي.

ويتحدث الكتاب كذلك عن التعاون الإقليمي بشأن حقوق الإنسان في منطقة آسيا والباسيفيك وبالتحديد منتدى دول آسيا والباسيفيك للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان من حيث النشأة، والأهداف، والعضوية، والتمويل المالي، والأنشطة، واللقاءات السنوية، والمجلس الاستشاري للقانونين، والتحديات التي تواجه المنتدى، وأهم الانجازات.

وفي سياق الحديث عن حقوق الإنسان في آسيا يعرض الكتاب مقالة عن اللجنة الوطنية الهندية لحقوق الإنسان ومواطن القوة والضعف، وعن نشأتها ومدى استقلاليتها ومهام اللجنة ووظائفها الرقابية، والاستشارية، والتثقيفية.

وينتقل الكتاب إلى مقالة تتعلق بي حماية حقوق الإنسان في أوغندا واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان، من حيث النشأة ومدى تطابقها مع مبادئ باريس، والحديث كذلك عن اللجنة الغانية لحقوق الإنسان والعدالة ومقارنة اللجنة فيما يتعلق بمبادئ باريس من حيث الاستقلالية، والاختصاصات ومدى تعاونها مع المنظمات الغير الحكومية ذات الصلة بحقوق الإنسان. وفي الشق الأخير من الكتاب اندرجت مقالة عن مؤسسات تلقي الشكاوى بأمريكا اللاتينية، المعايير الدنيا لوجودها، والدور الذي قام به معهد حقوق الإنسان الخاص بالأمريكيتين في تعزيز دعم الديمقراطية وكذلك الدعم التقني لإنشاء مؤسسات تلقي الشكاوى أو مفوضيات لحقوق الإنسان وتدريب العاملين فيها، الشروط الأساسية لوجود مؤسسات تلقي الشكاوي .

محمد إبراهيم خاطر
mimkhater@hotmail.com

موقف الإسلام من التمييز بين الرجل والمرأة

إنَّ الإسلامَ لا يعرف التمييزَ بين الرجل والمرأة،ولا يقره بحال من الأحوال ، فهما متساويان في الأعمال، ومتساويان في الأجر والثواب وفي العقوبات أيضاً؛ ففي مجال الأعمال والطاعات يقول الله عز وجل: { فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ } ، (سورة آل عمران: 195) ، ويقول الله . عز وجل: { مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ } ، (سورة النحل: 97) ، وفي مجال العقوبات يقول الله عز وجل: { وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُواْ أَيْدِيَهُمَا جَزَاء بِمَا كَسَبَا نَكَالاً مِّنَ اللّهِ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } ، (سورة المائدة: 38) ، ويقول الله عز وجل: { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُواْ كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلاَ تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ } ، (سورة النور:2)

وبالتالي يمكن القول أن الرجل والمرأة في الإسلام متساويان في الحقوق والواجبات وفقاً لما منحه الله . عز وجل . لكل منهما من خصائص، ووفقاً لما أمرهما به من تكاليف، وما يتوهمه البعض من أن هناك تمييزاً بين الرجل والمرأة في الإسلام، ويتخذون من القوامة والميراث وتعدد الزوجات والشهادة وإباحة زواج المسلم من الكتابية دليلاً وحجة على ذلك، فليس بصحيح ، فعند مناقشة هذه الأمور بعدالة وإنصاف نجد أنها جميعاً تصب في صالح المرأة، ولا تنقص من قدرها شيئاً، وأنها لا تعطي للرجل أية أفضلية بسبب الذكورة ، بل هي في الواقع تكاليف وأعباء إضافية يتحملها الرجل، واهتمام الغرب المبالغ فيه بالمرأة وحقوقها، ومحاولة تصدير هذا الاهتمام للدول العربية والإسلامية لم ينبع من حرصهم على المرأة المسلمة وحقوقها ، وإنما لاستخدامها وسيلة لإفساد المجتمعات ونشر الإنحلال والرذيلة فيها ، وهو ما يتضح جلياً من خلال « اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة » المعروفة اختصاراً بـ(CEDAW سيداو).

وتنص المادة الأولى من هذه الاتفاقية : على أن مصطلح «التمييز ضد المرأة» يعني التفرقة أو الاستبعاد أو التقييد ويتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه توهين أو احباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين : السياسية ، والاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية، والمدنية ، أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل .

ومن توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة في الدورة الثالثة عشرة 1992، نأخذ التوصية العامة رقم (21) والمتعلقة بالمساواة في الزواج والعلاقات الأسرية التي جاء فيها ما يلي : .

- يمكن أن يختلف شكل الأسرة ومفهومها بين دولة وأخرى بل بين منطقة وأخرى داخل الدولة، وأياً كان شكلها وأياً كان النظام القانوني أو الدين أو العرف أو التقاليد داخل البلد يجب أن تتفق معاملة المرأة داخل الأسرة سواء من القانون أو في الحياة الخاصة مع مبدأ المساواة والعدل بين جميع الناس.

- إن تعدد الزوجات يخالف حق المرأة في المساواة بالرجل وقد تكون له نتائج عاطفية ومالية خطيرة عليها وعلى من تعولهم إلى حد يستوجب عدم تشجيع هذه الزيجات وحظرها.

- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 884 (د-34) الذي يوصي الدول بضمان أن يكون للرجل والمرأة اللذان تجمعهما نفس الدرجة من القرابة بشخص متوفٍ الحق في الحصول على حصص متساوية في التركة والحق في مرتبة متساوية في ترتيب الورثة . ص101.

فالفقرة الأولى: تنسف بالكلية المفهوم المتعارف عليه للأسرة وتروج لبدائل أخرى لهذا المفهوم تقوم على الشذوذ والمثلية الجنسية ، والفقرة الثانية : تدعو لحظر تعدد الزوجات ولا تشير من قريب أو بعيد للاثار السلبية لهذا الحظر، ولم تتعرض هذه الفقرة لتعدد الخليلات وانتشار الزنا وآثاره الهدامة على الأسرة والمجتمع ، والفقرة الثالثة : تدعو للمساواة بين الرجل والمرأة في الميراث رغم الاختلاف والفوارق الكبيرة في المسؤوليات المالية لكل من الرجل والمرأة. فالمساواة بين الرجل والمرأة من الأمور التي أثارت جدلاً كبيراً، واستخدمها الغربيون، ودعاة تحرير المرأة، للتغرير بالمرأة المسلمة ، المرأة في الغرب وإلى الآن لم تستطع الحصول على الحقوق التي أقرها الإسلام للمرأة وذلك بشهادة العقلاء من الرجال والنساء في الغرب، ولا توجد مساواة حقيقية بين الرجل والمرأة هناك، والمرأة في الغرب ما زالت تعاني من التمييز في أمور كثيرة. وإن المساواة بين الرجل والمرأة تكون فقط في الحقوق والواجبات، وليست في الخصائص والمميزات، وهو ما أقره الاسلام يقول الله . عز وجل : { وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } ، (سورة البقرة: 228) .

وقول النّبيّ . صلى الله عليه وسلم . لأُمّ سلَيْم . رضي الله عنها:« إنّمَا النّسَاءُ شَقَائِقُ الرّجَالِ». سنن أبي داود: 236.

وقول النبي . صلى الله عليه وسلم . في حَجّةِ الوَدَاعِ :« ألاَ واسْتَوْصُوا بِالنّسَاءِ خَيراً، فإنّمَا هُنّ عَوانٌ عِنْدَكُمْ لَيْسَ تَمْلِكُونَ مِنْهُنّ شَيْئاً غَيْرَ ذلِكَ، إلاّ أنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيّنَةٍ فإنْ فَعَلْنَ فَاهْجُرُوهُنّ في المَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنّ ضَرْباً غَيْرَ مُبَرّحٍ، فَإنْ أطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُوا عَلَيْهِنّ سَبِيلاً، ألاَ إنّ لَكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ حَقّاً. ولِنِسَائِكُمْ عَلَيْكُمْ حَقاً، فَأمّا حَقّكُمْ عَلَى نِسَائِكُمْ فَلاَ يُوطِئْنَ فُرُشَكُمْ مَنْ تَكْرَهُونَ ولاَ يَأْذَنّ في بُيُوتِكُمْ لِمَنْ تَكْرَهُونَ، ألاَ وحَقهُنّ عَلَيْكُمْ أنْ تُحسِنُوا إلَيْهِنّ في كِسْوَتِهِنّ وطَعَامِهِن». صحيح. البخاري (332/2و440/3).

سمير سمرين
خبير لغة الإشارة والناشط في مجال حقوق الإنسان

الإعلام العربي ودوره في دعم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

إن العلاقة بين قضايا الإنسان والإعلام هي علاقة جوهريه وحساسة إلى حد كبير، والحقيقة أن العلاقة بين المجتمع وقضية الإعاقة تمرر من خلال وسائل الإعلام، ويرجع ذلك إلى أن صناعة الرأي العام تتم من خلال وسائل الإعلام المختلفة، ومن هنا يمكن لأي عمل هادف يتناول قضايا الإنسان أن يأخذ بعين الاعتبار وبشكل رئيس أهمية وضع استراتيجية خاصة بكيفية التعامل مع الإعلام وتحويله لصالح القضايا التي تمس المواطن .

ولا أدل على ذلك ممّا للإعلام من دور فيما شهده العالم ولا يزال من تقلبات سياسية بدءً من الحرب الباردة مروراً بثورات أوروبا الشرقية وانتهاءً بثورات "الربيع العربي" الذي بدأت نسمات خريفه وغيوم شتائه تلوح في الأفق غير بعيد. ومع انتفاضة الشعوب العربية واستحقاقات الثورات العربية اتضح حجم التقصير الإعلامي اتجاه عديد من القضايا الإنسانية وخاصة قضايا الأشخاص ذوو الإعاقة، ويبرز حجم التقصير الاكبر في وسائل الإعلام المرئية منها وخاصة التلفزة العربية الموجهة على وجه التحديد.

خلال الثورات العربية " الربيع العربي" تسابقت وسائل الإعلام في نقل الخبر وامتلأت شاشاتها وصحفها بأخبارها العاجلة وحملت إلينا صور البيوت المهدمة والأشلاء المقطعة وأسمعتنا صوت الإنفجارات والمدافع والتدافع والحرائق والبلطجة والاقتحامات، واستمر الحال أياماً وأسابيع بل أشهراً ونحن نشاهد ونقرأ عن الدمار والخراب في مدننا العربية وخاصة الدول التي شهدت نزاعات مسلحة .

وبنظرة فاحصة نقول إن اعلامنا العربي استطاع نقل الخبر ولكن لم يستطع نقل ما وراء الخبر ، فبعد الدمار والقصف هناك قصص انسانية كثيرة ، وهناك اناس لم يستطيعوا ايصال صوتهم وخاصة الفئات المهمشة والأقل حظاً ، فبعد الدمار نتساءل :- ماذا حصل لدور رعاية المسنين والعجزة وأين ذهب نزلاؤها، وماذا حصل لدور رعاية الأيتام ؟ ، وماذا حصل لمستشفيات الأمراض النفسية، وينطبق الحال على كافة مؤسسات الإعاقة الرعائية منها والتأهيلية والتعليمية. ولعل هذه الشرائح هي اكثر الفئات المجتمعية تأثرا بالظروف المتردية الاقتصادية والاجتماعية والتربوية التي يمر بها الوطن العربي الكبير.

وإذا أخذنا بالقياس في هذا المقام على قضايا وحقوق الأشخاص ذوو الإعاقة، فإن السؤال يثار حول حقيقة النظرة الإعلامية للإعاقة؟ فالمتابع للتغطية الإعلامية لا يحتاج إلى كبير عناء لإدراك أن الإعلام يتعاطى مع قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم بوصفها مادةً صحفيةً مجردةً بغض النظر عن فحوى القصة أو المادة محل التغطية. ولم ينظر اليها كقضية حقوقية نصت عليها عديد من المواثيق ذات الشأن.

إذ تشير المادة 8 من الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعوقين الفقرة (أ)" والتي حملت عنوان "إذكاء الوعي" إذكاء الوعي في المجتمع بأسره بشأن الأشخاص ذوو الإعاقة، وتعزيز احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وكرامتهم "

كما جاء في ديباجة الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص المعوقين بالنص "وإذ تضع في اعتبارها أن توفر أوضاع يسودها السلام والأمن القائم على الاحترام التام للمقاصد والمبادئ المنصوص عليها في الميثاق واحترام صكوك وحقوق الإنسان السارية هي أمور لا غنى عنها لتوفير الحماية الكاملة للمعوقين ولا سيما في حالات النزاع المسلح والاحتلال الأجنبي" ومع انتهاء بعض المجتمعات من ثوراتها ما زال كثير من الفئات يعانون التهميش وما زالت وسائل الإعلام تنساق وراء الساسة وصراعاتهم ،وهناك قضايا حقوقية عديدة تتعلق بحق الإنسان لم ترى النور. وتركز على نقل الخبر دون الالتفات لنتائج الخبر أو الحدث الذي تم نقله.

لهذا يأتي دور وسائل الإعلام من خلال المساهمة في تحقيق المبادئ القانونية الحقوقية للأشخاص ذوي الإعاقة ، وآن الأوان لإعادة النظر بتعريف النقاط الساخنة والتي يتبناها الإعلاميون فإن تناول قضية انسان مستندة على حقه في الحياة الكريمة وفق ما كفلته الدساتير والاتفاقيات الدولية تعتبر قضية ساخنة أكثر سخونةً من القذائف والصواريخ إذا ما تم تناولها بشكل صحيح . كما آن الأوان للبحث في ما وراء الخبر بشكل أكثر مهنية وحرفية.

المستشار مؤمن الدرديري
الخبير القانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

اتفاقية الجمعية العامة للأمم المتحدة أنموذجاً

تساؤلات حول حقوق الطفل

لما كان الأطفال يمثلون نصف الحاضر وكل المستقبل، فقد عنيت الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان بحقوق الطفل عنايةً خاصةً، ومن هنا جاء الإعلان العالمي لحقوق الإنسان متضمناً أن للطفولة الحق في رعاية ومساعدة خاصتين، ثم تلا ذلك صدور إعلان حقوق الطفل، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 20 نوفمبر 1959م، متضمناً الإشارة إلى أن الطفل في حاجة إلى توفير رعايةٍ خاصةٍ له. ولما كان الطفل، بسبب عدم نضجه البدني والعقلي، يحتاج إلى إجراءات وقايةٍ ورعايةٍ خاصةٍ، بما في ذلك حصوله على حمايةٍ قانونيةٍ مناسبةٍ، قبل الولادة وبعدها، فقد أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة اتفاقية حقوق الطفل بموجب قرارها رقم 44/25 المؤرخ 20 نوفمبر 1989م، وبدأ نفاذها في 2 سبتمبر 1990م.

■ **لكن من هو الطفل؟**

- الطفل وفق تعريف الاتفاقية هو كل من لم يبلغ ثمانية عشر عاماً، ما لم يكن قد بلغ سن الرشد وفق القانون الساري في دولته. أما في قطر فمسايرةً لأحكام اتفاقية الطفل، فقد اعتبر القانون رقم 22 لسنة 2005م بشأن حظر جلب وتشغيل وتدريب وإشراك الأطفال في سباق الهجن، الطفل هو كل من لم يبلغ الثامنة عشر.

■ **وما هي حقوق الطفل في الإسلام؟**

- أولى الإسلام الطفل عنايةً فائقةً، فقد أوجبت له الشريعة الإسلامية عدة حقوق تدل في مجملها على اهتمام الإسلام بهذا المخلوق، لما له من دور في إعمار الأرض وبناء المجتمع.

وتتمثل حقوق الطفل في الإسلام في حقوقٍ سابقة على الولادة وحقوقٍ لاحقةٍ عليها، أما الأولى فهي حقه في اختيار أم صالحة له، وكذا حقه في سلامته كجنين سواءً بتحريم الإجهاض، إلا لضرورة، أو بإسقاط بعض التكاليف الشرعية عن الأم إذا كان في أدائها لها تأثير على صحة الجنين، بل وإيقاف تنفيذ الحدود الشرعية عليها لحين ولادة طفلها. كذلك حفظ الإسلام للجنين حقه في الميراث والوصية، وأوجب الدية في قتله.

أما عن الحقوق اللاحقة على الولادة فيمكن إجمالها في الحق في الحياة، والحق في اختيار اسم طيب له، وحقه في الانتساب إلى أبيه وأمه، إن كان ناتجاً عن زواج شرعي، وحقه في الرعاية والمتمثل في الرضاعة والحضانة والنفقة ولو انفصل الوالدان، وأخيراً حقه في الميراث.

■ **وماذا عن حقوق الطفل الواردة في الاتفاقية؟**

- هناك مجموعة من الحقوق العامة التي نصت عليها اتفاقية الطفل، هي حقه في المساواة، وحقه في البقاء والنمو، وحق الطفل في احترام آرائه، وأيضاً حق الطفل في استهداف مصلحته الفضلى في كل ما يتعلق به.

■ **وما هي الحقوق الاجتماعية التي قررتها الاتفاقية للطفل؟**

- قررت الاتفاقية للطفل مجموعة من الحقوق الاجتماعية، هي حقه في أن يكون له أسرة، وحقه في معرفة هذه الأسرة، وحقه في جمع شمل أسرته، وكذا حقه في التوجيه والإرشاد بما يتفق وقدراته، وأوجبت الاتفاقية على الدول الأطراف اتخاذ الإجراءات اللازمة لتمكين الوالدين أو الأوصياء على الطفل من ممارسة هذه الحقوق.

■ **وماذا عن الحقوق الصحيّة المقررة للطفل في الاتفاقية؟**

- تضمنت الاتفاقية مجموعة من الحقوق الصحية المقررة للأطفال، تتمثل في الحق في الرعاية الصحية، ووسائلها التحصين ضد الأمراض، سواءً للأم الحامل أو للطفل بعد ولادته، والوسيلة الثانية بتوفير التغذية الكافية ومياه الشرب النقية للطفل، والحق في التمتع بأعلى مستوى صحي يمكن بلوغه، والحق في علاجه في مرافق علاج الأمراض وإعادة التأهيل الصحي.

■ **وهل تضمنت الاتفاقية حقوقاً مرتبطة بالتعليم؟**

- نصت الاتفاقية على مجموعة من الحقوق المرتبطة بالتعليم، هي الحق في الحصول على تعليم ابتدائي مجاني، وتلتزم الدول الأطراف بجعله إلزامياً، والحق في تكافؤ الفرص في التعليم، وأوجبت الاتفاقية على الدول الأعضاء محاربة تسرب الأطفال من التعليم، وتعزيز التعاون الدولي في مجال التعليم، والعمل على مد نطاق المجانية إلى نهاية التعليم قبل الجامعي.

■ **وما هي الحقوق السياسية والمدنية المقررة للطفل في الاتفاقية؟**

- تضمنت اتفاقية الطفل مجموعة من الحقوق المدنية والسياسية المقررة له، تتضمن حقه الحياة، وحقه في أن يكون له اسم، وحقه في أن يقيد في سجل المواليد فور ولادته، وحقه في اكتساب الجنسية، وحقه في حرية الرأي والتعبير بما يتفق وقدراته كطفل، وحقه في تلقي تعاليم الدين الذي ينتمي إليه، وحقه في الحصول على المعرفة المناسبة لعمره.

■ **وهل هناك حقوق أخرى نصت عليها الاتفاقية؟**

- تضمنت الاتفاقية حقوقاً أخرى عديدة مرتبطة بعدم جواز استخدام الأطفال في حالات الحرب، وحمايتهم من كافة أشكال الاستغلال، سواءً الاقتصادي أو الجنسي، وأيضاً تضمنت الاتفاقية حقاً طريفاً للطفل، هو حق الطفل في اللعب، باعتبار أن ممارسة الطفل للألعاب التي تتناسب وعمره يساعد في تكوين شخصيته وتنميتها.

وأخيراً فإنه يتعين الإشارة إلى أن دولة قطر إيماناً منها بحقوق الطفل، وعملاً على تعزيزها، فقد انضمت إلى تلك الاتفاقية بموجب المرسوم الأميري رقم 54 لسنة 1995م، الصادر في 1995/7/12م، والذي يعد أحد حلقات سلسلة حماية حقوق الإنسان في الدولة، تحت الرعاية الكريمة لحضرة صاحب السمو الشيخ حمد بن خليفة آل ثاني، أمير البلاد المفدى حفظ الله.

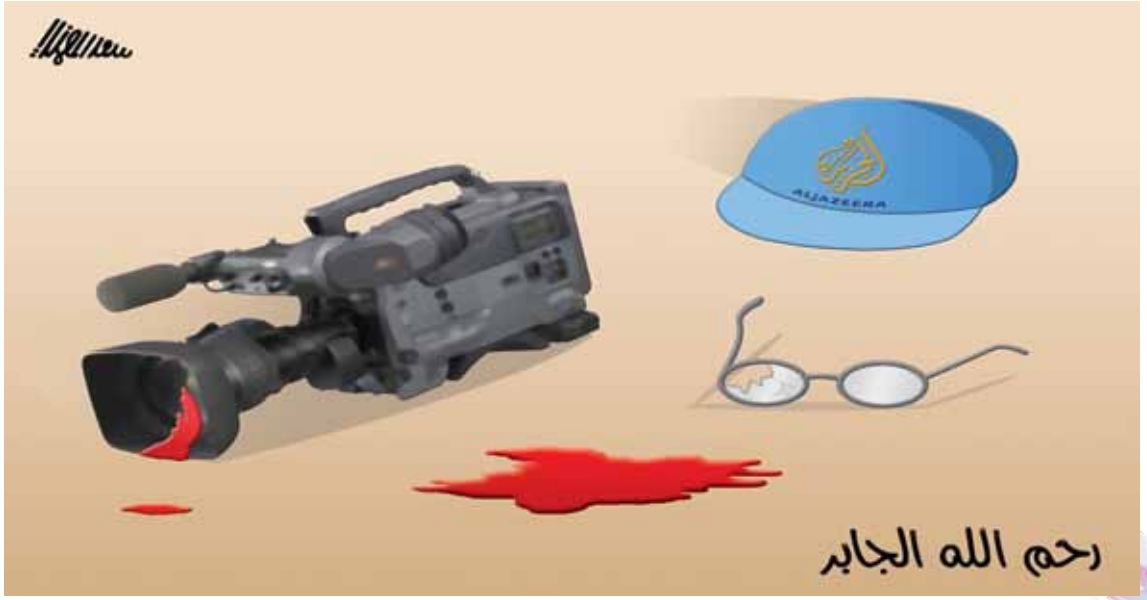
رحم الله الجابر

الحملة المرورية للتوعية من مخاطر إستخدام الهاتف أثناء القيادة
مركز العلاج من الإدمان
صحيح أنا مب مدمن مخدرات لكني مدمن شي أخطر وأبي أتعالج منه أبي أتعالج من التعبث في الجوال وأنا أسوق !!

إنشالله هالسنه يمدينا نضعف قبل اليوم الرياضي !!
إي والله العام كان أول يوم رياضة وتوهقنا ولا كان يمدينا نضعف !!

كيف يمكنك رفع مشكلتك؟

رسالة إلى: لجنة حقوق الإنسان
الدوحة – قطر

التاريخ: / /
رقم الإيصال:

التماس

أولا: معلومات عن مرسل الرسالة:

الاسم: ..... الجنسية: .....
العمل: ..... مكان العمل: .....
رقم البطاقة الشخصية: ..... تاريخ ومكان الميلاد: .....
العنوان الحالي: ..... رقم هاتف الكفيل: : .....
رقم الهاتف: ..... رقم الجوال:: .....
ملاحظات: .....

مرسل الرسالة هو:

(أ) ضحية انتهاك حقوق الإنسان أو الخروقات التالية ( )
(ب) ممثل أو محام عن الضحية أو الضحايا ( )
(ج) ذو أية صفة أخرى ( )

في حال كان المرسل من الفئة (ج) فعليه أن يحدد:

١. صفتـــه التـــي تجعله ينوب عن الضحية أو الضحايا مثل (العلاقة العائليـــة التي تجمعه بالضحية أو الضحايا ... أو أية علاقة شخصية أخرى) .....

٢. الأسباب التي تمنع الضحية من رفع هذه الرسالة شخصيا

.....
.....

لا يمكن لأي طرف ثالث لا علاقة له بالضحية أن يقدم الرسالة نيابة عن الضحية أو الضحايا.

ثانيا: معلومات عن الضحية أو الضحايا إن لم يكونوا هم مقدمي الرسالة:

الاسم: ..... الجنسية:.....
العمل: ..... مكان العمل: .....
تاريخ ومكان الميلاد: ..... العنوان الحالي: .....
رقم الهاتف: .....

ثالثا: الإجراءات المحلية الأخرى:

هل تمت مراجعة هذه القضية وفقا لإجراءات تحقيق أو تسويات أخرى كالمحاكم أو السلطات العامة الأخرى؟ متى كان ذلك؟ وما هي النتائج التي تم التوصل إليها (يرجى إرفاق نسخة عن جميع الأحكام القضائية أو القرارات الإدارية المتعلقة بالموضوع إذا أمكن). وإذا كانت هذه هي الحال، متى حدث ذلك وماذا كانت النتيجة؟

.....

.....

رابعا: أحداث المطالبة:

يرجى إيراد وصف مفصل لأحداث الانتهاك (بما في ذلك أية تواريخ تتعلق بذلك)

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

التوقيع: .....